

مِنْحَةُ الرَّبِّ الْعَلَامِ

فِي

الصَّحَّةِ وَالطَّبِّ فِي الْإِسْلَامِ

جَمْعُ وَتَصْنِيفُ وَتَغْلِيقُ

سَعْدِ بْنِ السَّيِّدِ الشَّالِ

الْمِصْرِيِّ الدُّبَوِيِّ

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ :

"الْغَايَةُ مِنَ الطَّبِّ حِفْظُ الصَّحَّةِ مَوْجُودَةً،
وَرَدُّهَا مَفْقُودَةً".

الطَّبُّ النَّبَوِيُّ لِلذَّهَبِيِّ ص ٢١٧ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ ﴿١﴾ [النساء: ١]. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ ﴿٧١﴾ [الاحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

إِنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ دِينُ الصَّحَّةِ بِأَشْمَلِ مَعَانِيهَا : صِحَّةُ الْقَلْبِ، وَصِحَّةُ الْبَدَنِ؛ وَلِذَا كَانَ النِّفَاقُ مَرَضًا، وَالْكُفْرُ مَوْتًا. فَالْكَافِرُ قَلْبُهُ مَيِّتٌ، فَمَادَا يُنْتَظَرُ مِنْ قَلْبٍ مَيِّتٍ؟! وَكَذَا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ مِنْ قَلْبٍ مَرِيضٍ! قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ: "أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً ، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ" ^١ .

وَالْإِسْلَامُ، أَصَالَةٌ، إِنَّمَا جَاءَ بِصَحَّةِ الْقَلْبِ. وَصِحَّةُ الْبَدَنِ مَنْ تَكْمِيلِ مَا جَاءَ بِهِ. قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: "فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا بُعِثَ هَادِيًا وَذَاعِيًا إِلَى اللَّهِ وَالْإِلَهِ جَنَّتِهِ، وَمُعَرِّفًا بِاللَّهِ، وَمُبَيِّنًا لِلْأُمَّةِ مَوَاقِعَ رِضَاةٍ، وَأَمْرًا لَهُمْ بِهَا، وَمَوَاقِعَ سَخَطِهِ وَنَاهِيًا لَهُمْ عَنْهَا، وَمُخْبِرُهُمْ أَخْبَارَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ وَأَحْوَالَهُمْ مَعَ أُمَمِهِمْ، وَأَخْبَارَ تَخْلِيقِ الْعَالَمِ، وَأَمْرَ الْمَبْدَأِ وَالْمَعَادِ، وَكَيْفِيَّةَ شَقَاوَةِ النَّفُوسِ وَسَعَادَتِهَا، وَأَسْبَابَ ذَلِكَ. وَأَمَّا طِبُّ الْأَبْدَانِ فَجَاءَ مِنْ تَكْمِيلِ شَرِيعَتِهِ، وَمَقْصُودًا لِعَاجِلِهِ، بِحَيْثُ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، فَإِنْ قَدَرَ عَلَى الْإِسْتِغْنَاءِ عَنْهُ؛ كَانَ صَرْفُ الْهَمِّ وَالْقَوَى إِلَى عِلَاجِ الْقُلُوبِ وَالْأَرْوَاحِ، وَحِفْظِ صِحَّتِهَا وَدَفْعِ أَسْقَامِهَا، وَحِمَايَتِهَا مِمَّا يُفْسِدُهَا هُوَ الْمَقْصُودُ بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ. وَإِصْلَاحُ الْبَدَنِ بِذُنُونِ إِصْلَاحِ الْقَلْبِ لَا يَنْفَعُ، وَفَسَادُ الْبَدَنِ مَعَ إِصْلَاحِ الْقَلْبِ مَضَرَّتُهُ يَسِيرَةٌ جِدًّا ، وَهِيَ مَضَرَّةٌ زَائِلَةٌ تَعْقُبُهَا الْمَنْفَعَةُ الدَّائِمَةُ النَّاتِمَةُ ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ" ^٢ .

(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) ابن القيم: صحيح الطب النبوي لسليم الهلالي ، ص ٥٨ .

وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَخْتَلِفُ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَدْيَانِ، فَقَدْ جَاءَ لِلْآخِرَةِ وَالْأُولَى، فَلَمْ يَفْتَصِرْ عَلَى تَعْلِيمِ النَّاسِ مَا يُنْجِيهِمْ فِي الْآخِرَةِ، بَلْ عَلَّمَهُمْ مَا يُسَعِدُهُمْ فِي دُنْيَاهُمْ، لِإِقَامَةِ مُجْتَمَعٍ مُتَكَامِلٍ فِي الْأَرْضِ؛ فَهَذَا نِظَامُ الْحُكْمِ وَالسِّيَاسَةِ، وَالنِّظَامُ الْاجْتِمَاعِيُّ، وَالنِّظَامُ الْاِقْتِصَادِيُّ، وَالنِّظَامُ الصَّحِّي... إلخ .

وَمَنْ تَأَمَّلَ هَذِي الرِّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَجَدَهُ أَفْضَلَ هَذِي وَأَكْمَلَهُ فِي حِفْظِ الصَّحَّةِ؛ فَإِنَّ حِفْظَ الصَّحَّةِ مَوْقُوفٌ عَلَى تَدْبِيرِ الْمَشْرَبِ وَالْمَأْكَلِ وَالْمَلْبَسِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالْهَوَاءِ وَالنَّوْمِ، وَالْيَقَظَةِ، وَالْحَرَكَةِ، وَالسُّكُونِ؛ فَإِذَا حَصَلَتْ هَذِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْمُعْتَدِلِ الْمُلَائِمِ لِلْبَدَنِ؛ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى دَوَامِ الصَّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ، وَحِفْظِهَا وَحِمَايَتِهَا، وَالرِّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَرَشَدَ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ إِلَى كَمَالِ الْاِعْتِدَالِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى.

وَلَيْسَ طِبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَطِبِّ الْأَطِبَّاءِ، فَإِنَّ طِبَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَيَقِّنٌ قَطْعِيٌّ إِلَهِيٌّ، صَادِرٌ عَنِ الْوَحْيِ وَمِشْكَاةُ النُّبُوَّةِ وَكَمَالِ الْعَقْلِ، وَطِبُّ غَيْرِهِ أَكْثَرُهُ حَدْسٌ وَظُنُونٌ وَتَجَارِبٌ، وَلَا يُنْكَرُ عَدَمُ انْتِفَاعِ كَثِيرٍ مِنَ الْمَرْضَى بِطِبِّ النُّبُوَّةِ؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَنْتَفِعُ بِهِ مَنْ تَلَقَّاهُ بِالْقَبُولِ وَاعْتِقَادِ الشِّفَاءِ بِهِ، وَكَمَالِ التَّلَقِّي لَهُ بِالْإِيمَانِ وَالْإِذْعَانِ؛ فَهَذَا الْقُرْآنُ الَّذِي هُوَ شِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ إِذَا لَمْ يُتَلَّقَ هَذَا التَّلَقِّي؛ لَمْ يَحْصُلْ بِهِ شِفَاءُ الصُّدُورِ مِنْ أَدْوَائِهَا ...

وَأَيْنَ يَقَعُ طَبُّ الْأَبْدَانِ مِنْهُ؟! فَطَبُّ النَّبُوءَةِ لَا يُنَاسِبُ إِلَّا الْأَبْدَانَ الطَّبِيبَةَ، كَمَا أَنَّ شِفَاءَ الْقُرْآنِ لَا يُنَاسِبُ إِلَّا الْأَرْوَاحَ الطَّبِيبَةَ وَالْقُلُوبَ الْحَيَّةَ، فَأِعْرَاضُ النَّاسِ عَنِ طَبِّ النَّبُوءَةِ كَأِعْرَاضِهِمْ عَنِ الِاسْتِشْفَاءِ بِالْقُرْآنِ الَّذِي هُوَ الشِّفَاءُ النَّافِعُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِفُضُوزٍ فِي الدَّوَاءِ، وَلَكِنْ لِحُبْثِ الطَّبِيبَةِ وَفَسَادِ الْمَحَلِّ وَعَدَمِ قَبُولِهِ^٣.

وَأَصُولُ الطَّبِّ ثَلَاثَةٌ: حِفْظُ الصَّحَّةِ، وَالْحِمِيَّةُ عَنِ الْمُؤْذِي، وَاسْتِفْرَاجُ الْمَوَادِّ الْفَاسِدَةِ. وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ مَذْكُورَةٌ فِي الْقُرْآنِ؛ فَالْأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، فَأَبَاحَ الْفِطْرَ لِلْمَرِيضِ وَلِلْمَسَافِرِ؛ حِفْظًا لِلصَّحَّةِ. وَالثَّانِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣] ، فَأَبَاحَ لِلْمَرِيضِ الْعُدُولَ عَنِ الْمَاءِ إِلَى التُّرَابِ؛ حِمِيَّةً لَهُ أَنْ يُصِيبَ جَسَدَهُ مَا يُؤْذِيهِ، وَالثَّلَاثُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَخْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فَأَبَاحَ لِلْمَرِيضِ وَمَنْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ أَنْ يَخْلِقَ رَأْسَهُ فِي الْإِحْرَامِ؛ اسْتِفْرَاجًا لِمَادَّةِ الْأُبْحَرَةِ الرَّدِيئَةِ الَّتِي

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ ص ٢٩.

أَوْجِبَتْ لَهُ الْأَدَى. فَكَيْفَ يُنْكَرُ أَنْ تَكُونَ شَرِيعَةُ الْمَبْعُوثِ بِعِلَاجِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
مُشْتَمِلَةً عَلَى صَلَاحِ الْأَبْدَانِ كَاشْتِمَالِهَا عَلَى صَلَاحِ الْقُلُوبِ، وَأَنَّهَا مُرْشِدَةٌ إِلَى
حِفْظِ صَحَّتِهَا، وَدَفْعِ آفَاتِهَا.

وَلِبَيَانِ هَذَا النُّظَامِ الصَّحِيِّ؛ فَقَدْ رَأَيْتُ - وَبِإِشَارَةِ أَخِي الْفَاضِلِ هِشَامِ الْهَاشِمِيِّ:
نَائِبِ الْمُدِيرِ التَّنْفِيزِيِّ بِجَمْعِيَةِ دَارِ الْبِرِّ الْمَيْمُونَةِ ، بِدَوْلَةِ الْإِمَارَاتِ الْعَرَبِيَّةِ
الْمُتَّحِدَةِ - رَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَ فِي ذَلِكَ مَجْمُوعاً حَدِيثِيّاً يَتَبَيَّنُ بِهِ هَذَا النُّظَامُ
الصَّحِيِّ الَّذِي لَوْ اجْتَمَعَ أَطِبَاءُ الْعَالَمِ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ مَا اسْتَطَاعُوا؛ لِأَنَّهُ
مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ.

وَاللّٰهُ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ إِخْوَانِي الْمُسْلِمِينَ بِهَذَا الْمَجْمُوعِ؛ إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ

(٤) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ ص ٣٩ .

لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ

١- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ؛ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ؛ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى".^٥

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً".^٦

(٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٣- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عِلْمَهُ مَنْ عِلِمَهُ، وَجَهْلَهُ مَنْ جَهْلَهُ"^٧.

٤- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، إِلَّا الْهَرَمَ، فَعَلَيْكُمْ بِالْبَّانِ الْبَقَرِ؛ فَإِنَّهَا تَرْمُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ"^٨.

• تَرَمَ : تَأْكُلُ.

٥- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَدَاوُوا عِبَادَ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ: الْهَرَمُ"^٩.

• فَمَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا وَلَهُ دَوَاءٌ - إِلَّا الْهَرَمَ - فَالْوَجِبُ التَّدَاوِي مَعَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا شَامِلٌ لِمَرَضِ الْأَبْدَانِ وَمَرَضِ الْقُلُوبِ.

التُّخْمَةُ أَصْلُ كُلِّ دَاءٍ

(٧) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَوَابِنُ مَاجَةَ / الصَّحِيحَةُ (٤٥١).

(٨) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ / الصَّحِيحَةُ (٥١٨).

(٩) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْأَرْبَعَةُ / صَحِيحُ الْجَامِعِ (٢٩٣٠).

٦ - عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا مَلَأَ آدَمِيَّ وَعَاءٌ شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ، بِحَسَبِ ابْنِ آدَمَ لُقَيْمَاتٍ يُقِمْنَ صَلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لِابْدٍ فَأَعْلًا، فَتُلْتُ لِطَعَامِهِ، وَتُلْتُ لِشِرَابِهِ، وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ"^{١٠}.

• هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ جَامِعٌ لِأُصُولِ الطَّبِّ كُلِّهَا، وَلَوْ اسْتَعْمَلَ النَّاسُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ سَلِمُوا مِنَ الْأَمْرَاضِ وَالْأَسْقَامِ؛ لِأَنَّ التُّخْمَةَ أَصْلُ كُلِّ دَاءٍ كَمَا قَالَ طَبِيبُ الْعَرَبِ الْحَارِثُ بْنُ كُلْدَةَ: الْحُمِيَّةُ رَأْسُ الدَّوَاءِ، وَالْبِطْنَةُ رَأْسُ الدَّاءِ". وَيَدُلُّ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَعَدَّى لِيَعِيشَ، لَا يَعْيشُ لِيَتَعَدَّى. وَمَنَافِعُ تَقْلِيلِ الْغِذَاءِ لَيْسَتْ فَقَطْ فِي صَلَاحِ الْبَدَنِ وَصِحَّتِهِ، بَلْ تَوْجِبُ رِقَّةَ الْقَلْبِ، وَقُوَّةَ الْفَهْمِ، وَانْكِسَارَ النَّفْسِ وَضَعْفَ الْهَوَى وَالْغَضَبِ، وَكَثْرَةَ الْغِذَاءِ تُوجِبُ ضِدَّ هَذَا^{١١}.

دَوَاءُ الْحُمَى

(١٠) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَوَابِنُ مَاجَهَ/الْإِزْوَاء (١٩٨٣).

(١١) صَحِيحُ الطَّبِّ النَّبَوِيِّ ، ص ٢٨.

٧- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "إِنَّمَا الْحُمَى - أَوْشِدَةُ الْحُمَى - مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِ ذَهَا بِالْمَاءِ" ^{١٢}.

٨- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِذَا حُمَّ أَحَدُكُمْ فَلْيُرْسِ عَلَيْهِ الْمَاءُ الْبَارِدُ ثَلَاثَ لَيَالٍ مِنَ السَّحَرِ " ^{١٣}.

٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " الْحُمَى كَيْزٌ مِنْ كَيْزِ جَهَنَّمَ، فَنَحُّوْهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ " ^{١٤}.

١٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، فَقَالَ : مَا لَكَ يَا أُمُّ السَّائِبِ تُرْفَزِينَ ؟ ". قَالَتْ: الْحُمَى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا. فَقَالَ: " لَا تَسْبِي الْحُمَى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يَذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ " ^{١٥}.

• مَعْنَى تُرْفَزِينَ: تَتَحَرَّكِينَ حَرَكَةً شَدِيدَةً وَتَزْتَعِدِينَ.

(١٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(١٣) رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَالْحَاكِمُ /الصَّحِيحَةُ (١٣١٠).

(١٤) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه وَصَحَّه الْأَلْبَانِي.

(١٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

- فَالْحَمَى تَنْفَعُ الْبَدَنَ وَالْقَلْبَ، وَمَا كَانَ بِهِدَهِ الْمَتَابَةِ فَسَبُّهُ ظُلْمٌ وَعُدْوَانٌ ، وَلَكِنَّ هَذَا لَا يَمْنَعُ مِنْ تَبْرِيدِهَا وَتَنْحِيلَتِهَا بِالْمَاءِ .

دُعَاءُ اسْتِطْلَاقِ الْبَطْنِ (الطَّبُّ الْبَطْنِيُّ)

١١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ " وَفِي رَوَايَةٍ: اسْتَطْلَقَ بَطْنَهُ ، فَقَالَ: " اسْقِهِ عَسَلًا". فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يُغْنِ عَنْهُ شَيْئًا ". وَفِي لَفْظٍ: فَلَمْ تَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطْلَاقًا " مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَهُ: "اسْقِهِ عَسَلًا " ، فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ : "صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ" ١٦ .

❖ صَدَقَ اللَّهُ تَعَالَى إِذْ قَالَ : ﴿ ثُمَّ كُلِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَنُهُ، فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٦٩]. وَمَا خَلَقَ اللَّهُ شَيْئًا فِي مَعْنَاهُ أَفْضَلَ مِنْهُ، وَلَا مِثْلَهُ، وَلَا قَرِيبًا مِنْهُ، وَلَمْ يَكُنْ مُعَوَّلُ الْقَدَمَاءِ إِلَّا عَلَيْهِ.

التَّحَرُّزُ مِنَ الطَّاعُونِ (طَبُّ وَقَائِي)

(١٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

١٢- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الطَّاعُونَ رِجْزُ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَعَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ؛ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا؛ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ" ^{١٧}.

- الرِّجْزُ: العَذَابُ.

- نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ دُخُولِ الْأَرْضِ الَّتِي هُوَ بِهَا، وَعَنْ الْخُرُوجِ مِنْهَا بَعْدَ وَفُوعِهِ، وَهَذَا فِيهِ كَمَالُ التَّحَرُّزِ مِنَ الطَّاعُونَ؛ فَإِنَّ فِي الدُّخُولِ تَعَرُّضًا لِلْبَلَاءِ، وَهَذَا مُخَالَفٌ لِلشَّرْعِ وَالْعَقْلِ، وَفِي الْخُرُوجِ مُنَافَاةٌ لِلتَّوَكُّلِ وَالتَّسْلِيمِ.

التَّدَاوِي بِأَلْبَانِ الْإِبِلِ وَأَبْوَالِهَا

١٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عَرِينَةَ وَعَكَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى إِبِلِ الصَّدَاقَةِ، فَشَرَبْتُمْ مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا " فَفَعَلُوا فَلَمَّا صَحُّوا عَمَدُوا إِلَى الرُّعَاةِ، فَقَتَلُوهُمْ وَاسْتَأْقُوا

(١٧) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الإِبِلَ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ فِي آثَارِهِمْ، فَأَخَذُوا، فَقَطَعَ
أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَأَلْقَاهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا ^{١٨}.

• اجْتَنُوا الْمَدِينَةَ: اسْتَوْخَمُوهَا. وَالْجَوَى: ذَاءٌ مِنْ أَدْوَاءِ الْجَوْفِ. وَمَعْنَى سَمَلَ:
فَقَّأَ.

• قَدْ تَوَاتَرَتْ أَخْبَارُ حَالَاتٍ مَرَضِيَّةٍ مُسْتَعْصِيَةٍ: كَتَلَيْفِ الْكَبِدِ الْوَبَائِيِّ،
وَأَمْرَاضِ السَّرَطَانِ، عُولَجَتْ بِاللَّبَانِ الْإِبِلِ وَأَبْوَالِهَا، فَتَمَّ شِفَاؤُهَا بِإِذْنِ اللَّهِ
تَعَالَى حَتَّى قَالَ أَحَدُهُمْ: أَنَّهُ عِنْدَمَا يَشْرَبُ أَبْوَالَ الْإِبِلِ يَشْعُرُ فِي جِسْمِهِ
بِحَالَةٍ تُشَبِّهُ الْعِلَاجَ الْكِيمَاوِيَّ الَّذِي يَتَنَاوَلُهُ الْمُصَابُونَ بِالسَّرَطَانِ.

دَوَاءُ الْجُرُوحِ

١٤ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يُسْأَلُ عَمَّا دُويَ بِهِ جُرْحُ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: "جُرْحٌ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ
رَبَاعِيَّتُهُ، وَهَشُمَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَغْسِلُ الدَّمَ، وَكَانَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالْمَجْنِّ،

(^{١٨}) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ الدَّمَ لَا يَرِيدُ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا، حَتَّى إِذَا صَارَتْ رَمَادًا، أَلْصَقَتْهُ بِالْجُرْحِ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ ^{١٩}.

الْبَيْضَةُ: الْخُوْدَةُ الَّتِي تُوضَعُ عَلَى الرَّأْسِ.

- الْحَصِيرُ الْمَعْمُولُ مِنَ الْبَرْدِيِّ لَهُ فِعْلٌ قَوِيٌّ فِي حَبْسِ الدَّمِ؛ لِأَنَّ فِيهِ تَجْفِيفًا قَوِيًّا وَقَلَّةً لَذَعٍ.

التَّدْرِجُ فِي التَّدَاوِي

١٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثٍ: شَرْبُهُ عَسَلٍ، وَشَرْطُهُ مَحْجَمٍ، وَكَيْهُ نَارٍ، وَأَنَا أَنْهَى أُمَّتِي عَنْ الْكَيِّ ^{٢٠}."

- نَبَّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَسَلِ عَلَى الْمُسَهَّلَاتِ، وَبِالْحِجَامَةِ عَلَى الْفَسَدِ، فَإِذَا أَعْيَا الدَّوَاءُ؛ فَأَخِرُ الطَّبِّ الْكَيُّ، فَذَكَرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَدْوِيَةِ؛ لِأَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عِنْدَ غَلَبَةِ الطَّبَّاعِ لِقَوَى الْأَدْوِيَةِ، وَحَيْثُ لَا يَنْفَعُ الدَّوَاءُ الْمَشْرُوبُ، فَيُؤَخَّرُ الْعِلَاجُ بِهِ حَتَّى تُدْفَعَ الضَّرُورَةُ إِلَيْهِ. قَالَ ابْنُ

(١٩) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(٢٠) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الْقَيِّمِ: " وَكَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ مَتَى لَمْ يَكُنْ هَلَكَ؛ فَتَهَاكُم عَنْهُ لِأَجْلِ هَذِهِ
النِّيَّةِ " ١٠. ه. فَقِي هَذَا الْحَدِيثِ مُعَالَجَةُ الْأَمْرَاضِ الْمَادِّيَةِ جَمِيعُهَا .

الدَّوَاءُ بِالْحِجَامَةِ (الدَّوَاءُ بِالِاسْتِفْرَاغِ)

١٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: "مَا مَرَرْتُ لَيْلَةً أُسْرِي بِي بِمَالٍ إِلَّا قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ مَرُّ أُمَّتِكَ
بِالْحِجَامَةِ " ٢١.

١٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "
اخْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ " ٢٢.

١٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَمَهُ
أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنَ الطَّعَامِ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ، فَخَفَّفُوا عَنْهُ مِنْ
ضَرَبَتَيْهِ وَقَالَ: " خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ بِالْحِجَامَةِ " ٢٣.

١٩- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: " الْحِجَامَةُ عَلَى الرَّيْقِ أَمْتَلُ، وَفِيهِ شِفَاءٌ وَبَرَكَاتٌ، وَتَزِيدُ فِي الْعَقْلِ وَفِي

(٢١) رَوَاهُ وَابْنُ مَاجَةٍ، وَاسْتَأْدَهُ ضَعِيفٌ، وَلَكِنْ لَهُ شَوَاهِدٌ يَتَقَوَّى بِهَا، كَمَا فِي الصَّحِيحَةِ (٢٢٦٣).

(٢٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(٢٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الْحِفْظِ، فَاحْتَجِمُوا عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَاجْتَنِبُوا الْحِجَامَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَالْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ، وَيَوْمَ الْأَحَدِ تَحَرِيًّا، وَاحْتَجِمُوا يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَاءِ، فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي عَافَى اللَّهُ فِيهِ أَيُّوبَ مِنَ الْبَلَاءِ، وَضَرَبَهُ بِالْبَلَاءِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَبْدُو جُذَامٌ وَلَا بَرَصٌ إِلَّا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ أَوْ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ" ٢٤.

٢٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ خَيْرَ مَا تَحْتَجِمُونَ فِيهِ يَوْمَ سَبْعِ عَشْرَةٍ وَتِسْعِ عَشْرَةٍ وَيَوْمَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ" ٢٥.

• فَالْحِجَامَةُ دَوَاءٌ وَشِفَاءٌ وَبَرَكَةٌ، وَلَكِنْ عَلَى التَّوَجُّهِاتِ النَّبَوِيَّةِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ .

الدُّعَاءُ بِكَشْفِ الصَّرَعِ

٢١ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ أَمْرًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ : قُلْتُ: بَلَى . قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعُ وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَأَدْعُ اللَّهَ لِي . فَقَالَ: إِنَّ شَيْئًا

(٢٤) رَوَاهُ وَابْنُ مَاجَةَ ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (٧٦٦).

(٢٥) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الْجَامِعِ (٢٠٦٦).

صَبَرَتْ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ لَكَ أَنْ يُعَافِيكَ. فَقَالَتْ: أَصْبِرُ .
قَالَتْ: فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ؛ فَادْعُ اللَّهَ لِي أَلَّا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا " ٢٦.

- الصَّرْعُ صَرْعَان: صَرَعُ الشَّيْطَانِ، وَصَرَعُ سَبَبِهِ الْأَخْلَاطُ الرَّدِيئَةُ . وَالثَّانِي: هُوَ الَّذِي لِلْأَطْبَاءِ فِيهِ حِيلَةٌ بِاسْتِخْرَاجِ هَذِهِ الْأَخْلَاطِ مِنَ الْبَدَنِ، وَعِلَاجِ الْأَعْصَابِ. وَأَمَّا الْأَوَّلُ فَلَا حِيلَةَ لَهُمْ فِيهِ، وَإِنَّمَا عِلَاجُهُ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ. وَأَكْثَرُ تَسَلُّطِ الشَّيْطَانِ وَالْأَزْوَاحِ الْخَبِيثَةِ عَلَى الْمَصْرُوعِ بِذَلِكَ يَكُونُ مِنْ جِهَةِ قَلَّةِ الدِّينِ وَخَرَابِ الْقُلُوبِ وَالْأَلْسِنَةِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالتَّعَاوِذِ وَالتَّحْصُنَاتِ النَّبَوِيَّةِ وَالْإِيمَانِيَّةِ. وَلَوْ كُشِفَ الْغِطَاءُ لَرَأَيْتَ أَكْثَرَ النُّفُوسِ الْبَشَرِيَّةِ صَرَغَى بِهَذَا النَّوعِ مِنَ الصَّرْعِ .

دَوَاءُ عِرْقِ النِّسَاءِ

٢٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "دَوَاءُ عِرْقِ النِّسَاءِ أَلْيَةُ شَاةٍ أَعْرَابِيَّةٍ تُدَابُّ ثُمَّ تُجَزَّأُ ثَلَاثَةً أَجْزَاءً، ثُمَّ يُشْرَبُ عَلَى الرَّيْقِ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُزْءٌ" ٢٧.

- عِرْقُ النِّسَاءِ: عِرْقٌ يَخْرُجُ مِنَ الْوَرَكِ وَيَنْزِلُ عَلَى الْفَخِذِ مِنْ خَلْفٍ ، وَرُبَّمَا أَمْتَدَّ إِلَى الْكَعْبِ، وَسُمِّيَ كَذَلِكَ، لِأَنَّ أَلَمَهُ يُنْسِي مَا سِوَاهُ .

(٢٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

(٢٧) رَوَاهُ وَابْنُ مَاجَه ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (١٨٩٩).

التَّدَاوِي بِالسَّنَا وَالسَّنَوْتِ

٢٣ - عَنْ أَبِي أَبِي بِنِ أُمِّ حَرَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " عَلَيْكُمْ بِالسَّنَا وَالسَّنَوْتِ، فَإِنَّ فِيهِمَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامُ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ " ٢٨.

- السَّنَا: نَبَاتٌ كَأَنَّهُ الْحِنَاءُ، زَهْرُهُ إِلَى الزُّرْقَةِ، وَحَبُّهُ مُفْرَطَحٌ إِلَى الطُّولِ. وَالسَّنَوْتُ: الْعَسَلُ . وَقِيلَ: الْكَمُونُ .

التَّدَاوِي مِنَ الْحَكَّةِ

٢٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : " رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحَكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا " ٢٩.

• فَالْحَرِيرُ مُحَرَّمٌ عَلَى الرِّجَالِ، وَلَكِنْ يَجُوزُ لُبْسُهُ لِحَاجَةٍ أَوْ مَصْلَحَةٍ رَاجِحَةٍ، فَإِنَّ تَحْرِيمَهُ مِنْ بَابِ سَدِّ الدَّرَائِعِ، وَمَا حُرِّمَ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ، يُبَاحُ عِنْدَ الْحَاجَةِ

(٢٨) رَوَاهُ وَابْنُ مَاجَهَ وَالْحَاكِمُ / الصَّحِيحَةُ (١٧٩٨).

(٢٩) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَالْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ. فَيَقَاوُمُ الْحِكَّةَ الَّتِي لَا تَكُونُ إِلَّا عَنْ حَرَارَةٍ وَيُبْسٍ وَخُسُوفَةٍ،
فَالشَّيْءُ يُقَاوَمُ بِضِدِّهِ .

التَّداوِي بِالْكُسْتِ الْهِنْدِيِّ

٢٥- عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مُحْصِنٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولِ اللَّاتِي بَايَعَنَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ بِابْنٍ لَهَا لَمْ يَأْكُلِ
الطَّعَامَ، وَقَدْ أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
: " عَلَامٌ تَدْعَرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْإِعْلَاقِ؟ عَلَيْنَكُنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ - يَعْنِي
بِهِ: الْكُسْتِ - فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ"^{٣٠}.

• أَعْلَقَتْ : عَالَجَتْ رَفَعَ لَهَا تَه . وَاللَّهَاءُ : اللَّحْمَةُ الْمُشْرِفَةُ عَلَى الْحَلْقِ .
الْعُدْرَةُ : وَجَعٌ فِي الْحَلْقِ يَعْتَرِي الصَّبِيَّانَ . تَدْعَرْنَ : تَغْمَزْنَ الْحَلْقَ .
الْإِعْلَاقُ : غَمَزُ اللَّهَاءِ . ذَاتُ الْجَنْبِ : وَرَمٌ حَارٌّ يَعْْرِضُ فِي نَوَاحِي الْجَنْبِ
الْمُسْتَبْطِنِ لِلْأَضْلَاجِ .

• عِلَاجُ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ أَنْ يُغْلَى فَيُؤَخَذُ مَآوُهُ ، أَوْ يُحَكُّ بِهِ الْمَاءُ
وَيُلْدُّ بِهِ الْمَرِيضُ (أَيُّ : يُعْطَاهُ فِي جَانِبِ الْفَمِ) . وَكَذَلِكَ فِي عِلَاجِ اللَّهَاءِ
(وَاللُّوزَتَيْنِ)؛ حَيْثُ يَكُونُ سَبَبًا فِي ضُمُورِهَا .

(٣٠) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

التداوي بالحناء

٢٦- عَنْ سَلْمَى خَادِمَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَكَأَ إِلَيْهِ أَحَدٌ وَجَعًا فِي رَأْسِهِ إِلَّا قَالَ : " اَحْتَجِمِ " ، وَلَا شَكَأَ إِلَيْهِ وَجَعًا فِي رِجْلَيْهِ إِلَّا قَالَ لَهُ : " اخْتَضِبْ بِالْحِنَاءِ " ^{٣١}.

- الصُّدَاعُ أَلَمٌ شَامِلٌ لِلرَّأْسِ أَوْ لِحُزْنٍ مِنْهُ ، وَالَّذِي يَكُونُ فِي أَحَدِ شِقَيِ الرَّأْسِ يُقَالُ لَهُ شَقِيقَةٌ. وَأَنْوَاعُهُ عَدِيدَةٌ بِتَعَدُّدِ أَسْبَابِهِ ، وَعِلَاجُ كُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ بِعِلَاجٍ الْمُسَبَّبِ لَهُ. لَكِنْ قَدْ دَلَّنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْحِجَامَةِ ، وَهِيَ نَافِعَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ فِي كُلِّ أَنْوَاعِهِ.

لَا يُكْرَهُ الْمَرِيضُ عَلَى الطَّعَامِ

٢٧- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ " ^{٣٢}.

(٣١) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ / الصَّحِيحَةُ (٢٠٥٩).

(٣٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَوَابِنُ مَاجَةَ ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ / الصَّحِيحَةُ (٧٢٧).

- وَالسِّرُّ فِي ذَلِكَ مَا يُوجِبُ لَهُ قُرْبًا مِنْ رَبِّهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ مِنْ رَبِّهِ إِذَا انْكَسَرَ قَلْبُهُ، وَهَذَا الْقُرْبُ يُعْطِيهِ قُوَّةً تُغْنِيهِ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ. قَالَ قَائِلٌ: لَهَا أَحَادِيثٌ مِنْ ذِكْرِكَ تَشْعُلُهَا عَنْ الشَّرَابِ وَتُلْهِيُهَا عَنِ الزَّادِ.

الْجَمْعُ فِي الطَّعَامِ بَيْنَ الرُّطْبِ وَالْيَابِسِ

- ٢٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقِتَاءِ" ^{٣٣}.
- الْقِتَاءُ: قَرِيبٌ مِنَ الْخِيَارِ وَلَكِنَّهُ أَطْوَلُ، وَيُسَمَّى: الْفُقُوسُ.
- مِنْ أَبْلَغِ أَنْوَاعِ الْعِلَاجِ وَحِفْظِ الصَّحَةِ: دَفْعُ ضَرَرِ الْبَارِدِ بِالْحَارِ، وَالرُّطْبِ بِالْيَابِسِ، وَالْيَابِسِ بِالرُّطْبِ.

رِعَايَةُ النَّقَاهَةِ مِنَ الْمَرَضِ

- ٢٩- عَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ بِنْتِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عَلِيٌّ، وَعَلِيٌّ نَاقَهُ مِنْ مَرَضٍ، وَلَنَا دَوَالٍ مَعْلَقَةٌ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهَا، وَقَامَ عَلِيٌّ يَأْكُلُ مِنْهَا، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: "إِنَّكَ نَاقَةٌ".

(٣٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

حَتَّى كَفَّ. فَقَالَتْ: وَصَنَعْتُ شَعِيرًا وَسَلَقًا، فَجِئْتُ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِعَلِّي: " أَصِيبُ مِنْ هَذَا ؛ فَإِنَّهُ أَنْفَعُ لَكَ " وَفِي لَفْظٍ فَقَالَ: " مِنْ هَذَا فَأَصِيبُ فَإِنَّهُ أَوْفَقُ لَكَ " ^{٣٤}.

٣٠ - عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ لَبِيدٍ وَقَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا حَمَاهُ مِنَ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِي أَحَدَكُمْ مَرِيضَهُ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ". وَفِي لَفْظٍ: " إِنَّ اللَّهَ يَحْمِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الدُّنْيَا " ^{٣٥}.

• مَدَارُ الطَّبِّ عَلَى ثَلَاثَةِ أُمُورٍ: حِفْظُ الصِّحَّةِ - وَهِيَ حِمْيَةُ الْأَصِحَّاءِ (حِمْيَةُ عَمَّا يَجْلِبُ الْمَرَضُ) . وَالثَّانِي: حِمْيَةُ عَمَلٍ يَزِيدُ الْمَرَضَ - وَهِيَ حِمْيَةُ الْمَرْضَى - وَالثَّلَاثُ: الْأَسْتِفْرَاجُ الْمُوَافِقُ بِاسْتِخْرَاجِ الْمُؤْذِي.

مُقَاوَمَةُ الدَّاءِ بِالدَّوَاءِ

٣١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَاْمَقْلُوهُ ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً ،

(^{٣٤}) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْأَرْبَعَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ، الصَّحِيحَةُ (٥٩).

(^{٣٥}) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ: وَاسْتَأْذَنُ صَحِيحٌ / هِدَايَةُ الرُّوَاةِ (٥١٧٨).

وَفِي الْآخِرِ شِفَاءً ^{٣٦}. وفي حديث أبي سعيد : " فَإِنَّهُ يَتَقَدَّمُ السُّمَّ وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ " .

وَمَعْنَى امْقُلُوهُ: اغمِسُوهُ.

• هَذَا الْجَنَاحُ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ هُوَ كَالسَّلَاحِ بِالنِّسْبَةِ لِلدُّبَابِ، فَهُوَ يُتَقَى بِهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَابَلَ ذَلِكَ السُّمُّ بِمَا أَوْدَعَ اللَّهُ فِي الْجَنَاحِ الْآخِرِ مِنَ الشِّفَاءِ، وَذَلِكَ بَأَنْ يُغْمَسَ كُلُّهُ. وَقَدْ أَنْكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ، وَلَا قَدَرَ لَهُ، وَرَدَّ عَلَيْهِ الْأَئِمَّةُ وَالْعُلَمَاءُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا .

٣٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: " لِأَبَاسٍ، طَهَّوْرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ " ^{٣٧}.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: " وَهَذَا مِنْ كَمَالِ اللَّطْفِ، وَحُسْنِ الْعِلَاجِ وَالتَّنْبِيهِ " .

وَقَالَ: " تَقْرِئُحُ نَفْسِ الْمَرِيضِ، وَتَطْيِيبُ قَلْبِهِ، وَإِدْخَالُ مَا يَسْرُهُ عَلَيْهِ ؛ لَهُ تَأْثِيرٌ عَجِيبٌ فِي شِفَاءِ عِلَّتِهِ وَخَفَّتْهَا ، فَإِنَّ الْأَرْوَاحَ وَالْقُوى تَقْوَى بِذَلِكَ ... وَهَذَا أَحَدُ فَوَائِدِ عِبَادَةِ الْمَرْضَى ... وَفِي هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَسْأَلُ الْمَرِيضَ عَنْ شَكْوَاهُ، وَكَيْفَ يَجِدُهُ ؟ وَيَسْأَلُهُ عَمَّا يَشْتَهِيهِ، وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى

(٣٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ، وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : "... فَإِنَّهُ يَتَقَدَّمُ السُّمَّ وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ " .

(٣٧) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

جَبْهَتِهِ، وَرُبَّمَا وَضَعَهَا بَيْنَ تَدْبِيهِ وَيَدْعُو لَهُ، وَيَصِفُ لَهُ مَا يَنْفَعُهُ فِي عِلَّتِهِ،
وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ وَصَبَّ عَلَى الْمَرِيضِ مِنْ وَضُوئِهِ " .

عِلَاجُ الْحُزَنِ بِالتَّلْبِينَةِ

٣٣- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا،
وَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَى أَهْلِيهِنَّ، أَمَرَتْ بِرُمَةِ مِنْ تَلْبِينَةٍ
فَطَبَخَتْ، وَصَنَعَتْ ثَرِيدًا، ثُمَّ صَبَّتِ التَّلْبِينََةَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَتْ: كُلُوا مِنْهَا؛ فَإِنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " التَّلْبِينَةُ مُجَمَّةٌ لِفُؤَادِ
الْمَرِيضِ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ " ^{٣٨}.

الرُّمَّةُ : الْقِدْرُ .

التَّلْبِينَةُ: الْحَسَاءُ الرَّفِيقُ الَّذِي هُوَ فِي قِوَامِ اللَّبَنِ، وَلِذَا سُمِّيَتْ بِاسْمِهِ .
الثَّرِيدُ: خُبْزٌ يُوضَعُ عَلَيْهِ مَرَقٌ وَلَحْمٌ .
مُجَمَّةٌ : مُرِيحَةٌ تَرِيحُ فُؤَادَهُ ، وَتُزِيلُ عَنْهُ الْهَمَّ .

• مِنْ أَصُولِ الْعِلَاجِ وَأَنْفَعِهِ عِلَاجُ الْبَدَنِ بِمَا اعْتَادَهُ مِنَ الْأَدْوِيَةِ وَالْأَغْذِيَةِ
دُونَ مَا لَمْ يَعْتَدَهُ . فَأَهْلُ الْبَوَادِي رُبَّمَا لَا يُفِيدُ فِيهِمْ عِلَاجُ أَهْلِ
الْحَضَرِ . وَالتَّجَرِبَةُ شَاهِدَةٌ بِذَلِكَ .

(٣٨) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

عِلَاجُ السَّحْرِ

34 - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ (مِنَ الْيَهُودِ) يَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، (وَكَانَ يَأْمَنُهُ) فَعَقَدَ لَهُ عَقْدًا، فَوَضَعَهُ فِي بئرِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا، (وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: سِتَّةَ أَشْهُرٍ)، فَأَتَاهُ مَلَكَانِ يَعُودَانِهِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَتَدْرِي مَا وَجَعَهُ؟ قَالَ: فَلَانُ الَّذِي (كَانَ) يَدْخُلُ عَلَيْهِ عَقَدَ لَهُ عَقْدًا، فَأَلْقَاهُ فِي بئرِ فَلَانِ الْأَنْصَارِيِّ، فَلَوْ أَرْسَلَ (إِلَيْهِ) رَجُلًا، وَأَخَذَ (مِنْهُ) الْعَقْدَ لَوَجَدَ الْمَاءَ قَدِ اصْفَرَ (فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَنَزَلَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوَّدَتَيْنِ)، وَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ سَحَرَكَ، وَالسَّحْرُ فِي بئرِ فَلَانٍ، فَبَعَثَ رَجُلًا (وَفِي طَرِيقِ أُخْرَى: فَبَعَثَ عَلِيًّا) (فَوَجَدَ الْمَاءَ قَدِ اصْفَرَ)، فَأَخَذَ الْعَقْدَ (فَجَاءَ بِهَا)، (فَأَمَرَهُ أَنْ يَحُلَّ الْعَقْدَ وَيَقْرَأَ آيَةً)، فَحَلَّهَا، (فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَيَحِلُّ)، (فَجَعَلَ كُلَّمَا حَلَّ عُقْدَةً وَجَدَ لِذَلِكَ خَفَةً) فَبَرَأَ، (وَفِي الطَّرِيقِ الْأُخْرَى: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عَقَالٍ)، وَكَانَ الرَّجُلُ بَعْدَ ذَلِكَ يَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ شَيْئًا مِنْهُ، وَلَمْ يِعَاتِبْهُ (فَطُ حَتَّى مَاتَ)^{٣٩}.

(٣٩) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" - وَالسِّيَاقُ لَهُ - وَالْحَاكِمُ وَالنَّسَائِيُّ وَأَحْمَدُ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ كَمَا فِي الصَّحِيحَةِ (٢٧٦١) وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ بِالْفَاظِ أُخْرَى.

35 - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِنَّهُ لِيُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي ، دَعَا اللَّهَ وَدَعَاَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشَعَرَتِ يَاعَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ قُلْتُ وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : مَا وَجَعَ الرَّجُلُ ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ. قَالَ فِيمَاذَا ؟ قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفٍّ طُلْعَةٍ ذَكَرَ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ فِي بئرِ ذِي أَرْوَانَ - وَفِي رِوَايَةٍ: فِي بئرِ ذِرْوَانَ - قَالَ: وَذِرْوَانُ: بئرٌ فِي زُرَيْقٍ - فَذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبئرِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةٌ الْحِنَاءِ وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُغُوسُ الشَّيَاطِينِ . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَأَخْرَجْتَهُ ؟ قَالَ : لَا . أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ وَشَفَانِي وَخَشِيتُ أَنْ أَتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا ، وَأَمَرَ بِهَا فِدْفِنْتُ " . وَفِي رِوَايَةٍ: "فِي مُشْطٍ. وَمُشَاقَةٍ . قَالَ الْبُخَارِيُّ : الْمُشَاطَةُ: مَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّعْرِ إِذَا مُشَّطَ. وَمُشَاقَةٌ : مِنْ مُشَاقَةٍ

الْكِتَانِ. وَفِي رِوَايَةٍ: حَتَّى كَانُ يُرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيَهُنَّ ". قَالَ سَفِيَّانٌ: وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السَّحْرِ إِذَا كَانَ كَذَا^(٤٠).

مَطْبُوبٌ: مَسْحُورٌ، سُمِّيَ بِذَلِكَ تَقَاوُلًا بِالطَّبِّ الَّذِي هُوَ الْعِلَاجُ، كَمَا قِيلَ لِلدَّبِغِ: سَلِيمٌ .

جُفَّ طَلْعَةٍ: الْجُفُّ وَعَاءُ الطَّلَعِ وَغِشَاؤُهُ. أُتُورُ: أُثِيرُ - أَيُّ : أَظْهَرَ .

- السَّحْرُ مِنْ جِنْسِ الْأَمْرَاضِ وَالْأَسْقَامِ يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِ كَسَائِرِ الْأَمْرَاضِ . وَعِلَاجُهُ :أَوَّلًا: بِاسْتِخْرَاجِهِ وَإِبْطَالِهِ . وَثَانِيًا: إِنْ يَظْهَرُ أَثَرُهُ فِي عُضْوٍ مِنْ أَعْضَاءِ الْبَدَنِ ؛احْتَجَمَ فِي الْمَحَلِّ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْهِ أَثَرُ السَّحْرِ؛ لِأَنَّ السَّحَرَ مَرْكَبٌ مِنْ تَأْثِيرِ الْأَرْوَاحِ الْخَبِيثَةِ وَانْفِعَالِ الْقُوَى الطَّبِيعِيَّةِ عَنْهَا، وَاسْتِعْمَالِ الْحِجَامَةِ عَلَى ذَلِكَ الْمَكَانِ الَّذِي تَصَرَّرَتْ أَفْعَالُهُ بِالسَّحْرِ مِنْ أَنْفَعِ الْمُعَالَجَةِ إِذَا اسْتُعْمِلَتْ عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ . وَثَالِثًا: عِلَاجُهُ بِالْأَدْوِيَةِ الْإِلَهِيَّةِ مِنَ الْأَذْكَارِ وَالِدَّعَوَاتِ الَّتِي تُبْطِلُ تَأْثِيرَ الْأَرْوَاحِ الْخَبِيثَةِ، فَإِنَّ تَأْثِيرَ السَّحْرِ إِنَّمَا يَتَوَجَّهُ عَلَى الْقُلُوبِ غَيْرِ الْمُطْمَئِنَّةِ بِذِكْرِ اللَّهِ. وَأَمَّا إِصَابَةُ نَبِيٍّ بِالسَّحْرِ

(٤٠) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فَمِنْ بَابِ تَجْوِيزِ ذَلِكَ، فَإِنَّ الدَّوَاءَ سَبَبٌ، وَالْقَدَرُ غَالِبٌ لِأَجْلِ ابْتِلَاءٍ ،
وَرَفْعِ دَرَجَةٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

ضَمَانُ مَنْ لَا يُعْلَمُ مِنْهُ طِبٌّ

36- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ تَطَبَّبَ وَلَا يُعْلَمُ مِنْ طِبِّ فَهُوَ ضَامِنٌ " ^{٤١} .
قَالَ الْخَطَّابِيُّ: " لَا أَعْلَمُ خِلَافًا فِي أَنَّ الْمُعَالِجَ إِذَا تَعَدَّى، فَتَلَفَ الْمَرِيضُ، كَانَ ضَامِنًا، وَالْمُتَعَاظِي عِلْمًا أَوْ عَمَلًا لَا يَعْرِفُهُ مُتَعَدِّ ... " .

تَجَنُّبُ الْعَدْوَى (طِبٌّ وَقَائِيٌّ)

37- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ كَانَ فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "ارْجِعْ؛ فَقَدْ بَايَعْنَاكَ " ^{٤٢} .

مَجْدُومٌ : أُصِيبَ بِمَرَضِ الْجَذَامِ : وَهُوَ مَرَضٌ يُتْلَفُ الْأَعْصَابَ الْمُتَطَرِّفَةَ،
فَيَفْقِدُ الْمَرِيضُ حَسَاسِيَةَ الْأَطْرَافِ أَوَّلًا ثُمَّ تَتَسَاقَطُ الْأَصَابِعُ تَدْرِيجِيًّا. وَهُوَ

(٤١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ / الصَّحِيحَةُ (٦٣٥).

(٤٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

مِنَ الْأَمْرَاضِ الْمُعْدِيَةِ الَّتِي تَنْتَشِرُ عَدَوَاهَا مِنَ النَّفْسِ مَعَ الْمُخَالَطَةِ الطَّوِيلَةِ.

38- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ** "٤٣".

• هَهُنَا مُنَاسَبَةٌ بَيْنَ تَشْبِيهِ الْفِرَارِ مِنَ الْمَجْدُومِ بِالْفِرَارِ مِنَ الْأَسَدِ، وَبَيْنَ تَسْمِيَةِ الْجَذَامِ بِدَاءِ الْأَسَدِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِدَاءِ الْأَسَدِ، لِكَثْرَةِ وُجُودِ أَوْرَامِ صَغِيرَةٍ وَتَجَعُّدَاتٍ فِي الْوَجْهِ ؛ فَيَجْعَلُهُ يُشَبُّهُ وَجْهَ الْأَسَدِ.

٣٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **" لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْدُومِينَ "** "٤٤".

٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **" لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّ "** "٤٥".

(٤٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُعَلَّقًا وَوَصَلَهُ أَبُو نَعِيمٍ وَابْنُ خُزَيْمَةَ / الصَّحِيحَةُ (٧٨٣).

(٤٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (١٠٦٤).

(٤٥) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. وَانْظُرْ الصَّحِيحَةَ (٩٧١).

﴿ وَمَعْنَاهُ : لَا يُورِ صَاحِبُ الْإِبِلِ الْمَرَضِ إِبِلَهُ عَلَى إِبِلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الصِّحَاحِ؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا أَصَابَهَا الْمَرَضُ .

﴿ وَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ اثْبَاتُ الْعَدْوَى، وَلَا تَعَارُضَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَدِيثِ " لَا عَدْوَى " الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالَّذِي فِيهِ نَفْيُ الْعَدْوَى؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِهَا اثْبَاتُ الْعَدْوَى ، وَأَنَّهَا تَنْتَقِلُ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ الْمَرِيضِ إِلَى السَّلِيمِ ، بَيْنَمَا الْمَقْصُودُ بِهِ نَفْيُ الْعَدْوَى الَّتِي كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْتَقِدُونَهَا، وَهِيَ انْتِقَالُهَا بِنَفْسِهَا دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَشِيئَةِ اللَّهِ فِي ذَلِكَ.

لَا دَوَاءَ بِمُحَرَّمَ

٤١- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالِدَوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً؛ فَتَدَاوُوا، وَلَا تَتَدَاوُوا بِحَرَامٍ" ^{٤٦}.

﴿ وَالْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ فِي تَحْرِيمِ التَّدَاوِي بِالْحَرَامِ كَثِيرَةٌ ، وَدَلَّ الْعَقْلُ أَيْضًا عَلَى ذَلِكَ؛ فَإِنَّ الْمُحَرَّمَ حَبِيبٌ فَكَيْفَ يَكُونُ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ الْأَسْقَامِ إِلَّا عِنْدَ مَنْ انْتَكَسَ

(^{٤٦}) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (١٦٣٣).

إِيمَانُهُ؛ فَإِنَّهُ يَعْتَقِدُ الدَّاءَ دَوَاءً. قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: "إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ"./ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ مُعَلَّقًا .

٤٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ " ٤٧.

٤٣- عَنْ طَارِقِ بْنِ سُوَيْدٍ الْجَعْفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَمْرِ، فَنَهَاهُ - أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا - فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: " إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ؛ لَكِنَّهُ دَاءٌ " ٤٨.

٤٤- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَارِضَنَا أَغْنَابًا نَعْتَصِرُهَا، فَتَشْرَبُ مِنْهَا: قَالَ: لَا. فَرَاغَعْتُه، قُلْتُ: إِنَّا نَسْتَشْفِي لِلْمَرِيضِ. قَالَ: " إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِشِفَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ " ٤٩.

العلاج بحلق الرأس

(٤٧) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْأَزْبَعَةُ مَاعِدَا النَّسَائِي. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ /ص.ج (٦٨٧٨) .

(٤٨) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(٤٩) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَه. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ / غَايَةُ الْمَرَامِ (٦٥).

٤٥ - عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ بِي أَدَى مِنْ رَأْسِي فَحَمَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَالْقَمْلُ يَتَنَازَعُ عَلَى وَجْهِي، فَقَالَ. "مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ قَدْ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى ". وَفِي رِوَايَةٍ: "فَأَمَرَهُ أَنْ يَخْلُقَ رَأْسَهُ، وَأَنْ يُطْعِمَ فَرْقًا بَيْنَ سِتَّةٍ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ " ٥٠.

الفرق: ثَلَاثَةُ أَصْعُ. وَالْقَمْلُ: يَتَوَلَّدُ مِنَ الْوَسَخِ الْمُتْرَاكِمْ فِي سَطْحِ الْجِلْدِ.

❖ عِلَاجُ الْقَمْلِ بِحَلْقِ الرَّأْسِ لِيَتَفَتَحَ مَسَامُ الْأَبْحَرَةِ، فَتَنْصَاعُدَ الْأَبْحَرَةُ الرَّدِيئَةُ؛ وَلِذَا حَلَقَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤُوسَ بَنِي جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. وَهَذَا الْحَلْقُ لِلْعِلَاجِ. وَهُنَاكَ حَلْقٌ هُوَ نُسْكٌ وَقُرْبَةٌ. وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ بِدْعَةٌ وَشِرْكٌ، كَمَا يَخْلُقُ أَحَدُهُمْ رَأْسَهُ لِشَيْخِهِ؛ لِأَنَّ الْحَلْقَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ذُلٌّ وَخُضُوعٌ وَعُبُودِيَّةٌ لَا يَجُوزُ إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى؛ وَلِذَا كَانَ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ النُّسُكِ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِهِ؛ فَإِنَّهُ وَضَعَ النَّوَاصِي بَيْنَ يَدَيِ رَبِّهَا خُضُوعًا لِعَظَمَتِهِ، وَتَذَلُّلاً لِعِزَّتِهِ، وَهُوَ مِنْ أَبْلَغِ أَنْوَاعِ الْعُبُودِيَّةِ. وَلِلْأَسَفِ فَإِنَّ عُبُودِيَّةَ الصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ قِيَامٌ وَرُكُوعٌ وَسُجُودٌ صَارَتْ قِسْمَةً بَيْنَ الْمُتَمَشِّخِينَ وَالْمُنْعَالِمِينَ وَالْجَبَابِرَةِ: فَيَسْجُدُ أَحَدُهُمْ لِشَيْخِهِ وَيَقُولُ: هُوَ وَضَعَ لِلرَّأْسِ بَيْنَ يَدَيِ الشَّيْخِ ! وَيَرْكَعُ أَحَدُهُمْ

(٥٠) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

لِلْمَعَالِمِ وَيَقُولُ: هِيَ تَحِيَّةٌ وَإِجْلَالٌ. وَيَقُومُ أَحَدُهُمْ عَلَى مَلِكِهِ قِيَامًا لَا يَجُوزُ إِلَّا
لِلْمَلِكِ الْأَعْظَمِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. فَهَذِهِ النُّفُوسُ الْجَاهِلَةُ أَشْرَكَتْ بِإِلَهِ بِمَنْ
يُعَظِّمُونَهُ مِنَ الْخَلْقِ: فَسَجَدُوا لَهُمْ وَرَكَعُوا ، وَقَامُوا عَلَيْهِمْ وَحَلَقُوا لَهُمْ رُؤُسَهُمْ،
وَنَذَرُوا لَهُمْ وَحَلَقُوا بِهِمْ، وَعَظَّمُوهُمْ بِالْحُبِّ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ وَالطَّاعَةِ كَمَا يُعَظَّمُ
الْخَالِقُ بَلْ أَشَدَّ، وَهَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَيَقُولُونَ - إِنْ لَمْ يَتُوبُوا - ﴿ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَنَفِي
ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ (٩٧) إِذْ تُسَوِّدُكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٩٨﴾ [الشعراء: ٩٧ - ٩٨]، وَهُمْ الَّذِينَ قَالَ
اللَّهُ فِيهِمْ ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ
ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ رَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرْوَنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ
شَكِيدُ الْعَذَابِ ﴾ (البقرة: ١٦٥). فَهَذَا كُلُّهُ شِرْكٌ ، وَهُوَ الدَّاءُ الْعُضَالُ، وَهُوَ
أَوَّلَى بِكُلِّ عِلَاجٍ وَأَحْرَى بِكُلِّ طِبٍّ^{٥١}.

الْوَقَايَةُ وَالتَّدَاوِي مِنَ الْعَيْنِ

٤٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: "الْعَيْنُ حَقٌّ ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقُ الْقَدَرِ، لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ"^{٥١}.

^{٥١} قَالَهُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي الطَّبِّ النَّبَوِيِّ ، ص ٢٢٥-٢٢٦ بِتَصَرُّفٍ.

(^{٥١}) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٤٧ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الرُّفْيَةِ مِنَ الْحُمَةِ وَالْعَيْنِ وَالنَّمْلَةِ" ^{٥٢}.

• وَالْحُمَةُ : لُدْعَةُ الْعُقْرَبِ. وَالنَّمْلَةُ: قُرُوحٌ تَخْرُجُ فِي الْجَنْبِ.

٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْعَيْنُ حَقٌّ" ^{٥٣}.

٤٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: " أَمَرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ أَمَرَ - أَنْ نَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ " ^{٥٤}.

٥٠ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: " كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ، فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ الْمَعِينُ". ^{٥٥}.

٥١ - عَنْ عُبَيْدَةَ ابْنِ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيُّ: " أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَنِي جَعْفَرَ تُصَيِّبُهُمُ الْعَيْنُ، أَفَأَسْتَرْقِي لَهُمْ ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ يَسْبِقُ الْقَضَاءَ لَسَبَقْتُهُ الْعَيْنُ" ^{٥٦}.

(٥٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(٥٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(٥٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(٥٥) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ./الصَّحِيحَةُ (٢٥٢٢).

٥٢- عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ: " رَأَى عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ سَهْلَ
 بْنِ حَنِيفٍ يَغْتَسِلُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جُلْدَ مُحَبَّاتٍ. قَالَ : فَلَبِطَ
 سَهْلٌ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِرًا ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ:
 "عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ ؟ أَلَا بَرَكْتَ ؟ اغْتَسِلْ لَهُ. فَعَسَلَ لَهُ عَامِرٌ وَجْهَهُ
 وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ؛
 فَرَأَحَ مَعَ النَّاسِ " ٥٧.

لَبِطَ : سَقَطَ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ قِيَامٍ .

٥٣- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنْ الْعَيْنُ لَتَدْخُلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ ، وَالْجَمَلَ الْقَدِرَ " . ٥٨.

والمعنى : تُمِيتُ الرَّجُلَ ، وَتَطْرَحُ الْجَمَلَ ، فَيُدْرِكُ ، فَيُنْحَرُ فَيُطْبَخُ .

٥٤- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ " ٥٩.

(٥٦) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَوَابُنْ مَاجَةَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ /الصَّحِيحَةُ (١٢٥٢).

(٥٧) رَوَاهُ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ وَوَابُنْ مَاجَةَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي هِدَايَةِ الرُّوَاةِ (٤٤٨٧) .

(٥٨) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي "الْحِلْيَةِ"، وَالْخَطِيبُ فِي "التَّارِيخِ"، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ / الصَّحِيحَةُ (١٢٤٩).

(٥٩) رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ مَاعَدًا أَبُو دَاوُدَ . وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ / هِدَايَةِ الرُّوَاةِ / (٤٤٨٨).

٥٥- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ. فَقَالَ: "اسْتَرِفُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ".^{٦٠}
السَّفْعَةُ: النَّظْرَةُ مِنَ الْجَنِّ .

• قَالَ عَيْنُ عَيْنَانَ: عَيْنٌ إِنْسِيَّةٌ، وَعَيْنٌ جَنِّيَّةٌ، وَهِيَ تُؤَثِّرُ فِي الْمَحْسُودِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ صَادَفَتْهُ مَكْشُوفًا لَا وِقَايَةَ لَهُ؛ أَثَرَتْ فِيهِ، وَإِنْ صَادَفَتْهُ مُتَحَصِّنًا؛ لَمْ تُؤَثِّرْ فِيهِ . وَمِنْ التَّحَصِّنَاتِ وَالنَّعْوِيذَاتِ: قِرَاءَةُ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ. وَمِنْهَا: التَّعْوِيذَاتُ النَّبَوِيَّةُ.

٥٦- عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ".^{٦١}

٥٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ: "إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَآمَةٍ".^{٦٢}

(٦٠) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(٦١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(٦٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

هَامَّة: كُلُّ حَشْرَةٍ ذَاتِ سُمْ .

لَامَّة: الْعَيْنُ الَّتِي تُصِيبُ بِسُوءٍ، وَتَجْمَعُ الشَّرَّ عَلَى الْمَعْيُون .

مَا يُقَالُ عِنْدَ الْفَرْعِ

٥٨- عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ خُنْبِشٍ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ؟ قَالَ: جَاءَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَوْدِيَةِ، وَتَحَدَّرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجِبَالِ، وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ مَعَهُ شُعْلَةٌ مِنْ نَارٍ يُرِيدُ أَنْ يَحْرِقَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ فُرْعَبٌ - قَالَ جَعْفَرُ: أَحْسَبُهُ قَالَ: جَعَلَ يَتَأَخَّرُ - قَالَ: وَجَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ. قَالَ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ: "أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ، مِنْ شَرِّ مَا خُلِقَ وَذَرَأَ وَبَرَأَ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَعْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ فِي الْأَرْضِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ"؛ فَطُفِنَتْ نَارُ الشَّيَاطِينِ، وَهَرَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{٦٣}.

(٦٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ / (٨٤٠)، (٢٩٩٥) .

٥٩- عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَفْرَعُ بِاللَّيْلِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنِّي أَفْرَعُ بِاللَّيْلِ فَأَخْذُ سَيْفِي فَلَا أَلْقَى شَيْئًا إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِي الرُّوحُ الْأَمِينُ ؟ قُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يَجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ، مِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ، يَا رَحْمَن " ٦٤.

الرُّقِيَّةُ مِنَ الشَّرِّ وَالْعَيْنِ

٦٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اسْتَكَيْتَ ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ " ٦٥.

٦١- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوها، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَصَافُوهُمْ، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيَّفُوهُمْ، فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ

(٦٤) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (٢٧٣٨) .

(٦٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

، لا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا لَعَلَّهُمْ أَنْ يَكُونُ عِنْدَهُمْ بَعْضُ شَيْءٍ، فَأَتَوْهُمْ، فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِعٌ، وَسَعِينَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ، لا يَنْفَعُهُ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْقِي، وَلَكِنْ اسْتَصَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا؛ فَمَا أَنَا بِرَاقٍ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا، فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ، فَانْطَلَقَ يَتَفَلُّ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) فَكَانَمَا نَشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ، قَالَ: فَأَوْقَوْهُمْ جُعَلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْتَسِمُوا. فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكِّرْ لَهُ الَّذِي كَانَ، فَتَنْظُرُ مَا يَأْمُرُنَا، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَّرُوا لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: " وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟ " ثُمَّ قَالَ: " قَدْ أَصَبْتُمْ، اقْتَسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا " ^{٦٦}.

• قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: مُقَابَلَةُ الْأَرْوَاحِ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ وَمُحَارَبَتُهَا وَالْتِهَامُ مِنْ جِنْسٍ مُقَابَلَةُ الْأَجْسَامِ، وَمُحَارَبَتُهَا وَالْتِهَامُ سَوَاءٌ، بَلِ الْأَصْلُ فِي الْمُحَارَبَةِ وَالتَّقَابُلِ لِلْأَرْوَاحِ، وَالْأَجْسَامِ الَّتِي وَجَدُهَا، وَلَكِنْ مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْحِسُّ لَا يَشْعُرُ بِتَأَثِيرَاتِ الْأَرْوَاحِ وَأَفْعَالِهَا وَانْفِعَالِهَا؛ لِاسْتِغْلَاءِ

(٦٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

سُلْطَانِ الْحِسِّ عَلَيْهِ، وَبُعْدِهِ عَنِ عَالَمِ الْأَرْوَاحِ وَأَحْكَامِهَا وَأَفْعَالِهَا أ.هـ.
فَنَفْسُ الرَّاقِي إِذَا كَانَتْ قَوِيَّةً وَاسْتَعَانَتْ بِالرُّقَى وَالنَّفْثِ ، قَابَلَتْ النُّفُوسَ
الْخَبِيثَةَ الْمُؤَثَّرَةَ بِالْحَسَدِ وَالسَّحْرِ وَغَيْرِهِمَا.

٦٢- عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَدَغَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَقْرَبٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : " لَعَنَ اللَّهُ الْعَقْرَبَ لَا تَدْعُ مُصَلِّيًا وَلَا
غَيْرَهُ. ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ وَمِلْحٍ وَجَعَلَ يَمْسَحُ عَلَيْهَا ، وَيَقْرَأُ بِ (قُلْ يَا أَيُّهَا
الْكَافِرُونَ) وَ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ) وَ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)^{٦٧}.

• فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعِلَاجُ بِالدَّوَاءِ الْمُرَكَّبِ مِنَ الْأَمْرَيْنِ: الْمَادِّيِّ وَالْإِلَهِيِّ،
وَلْيُعْلَمَ أَنَّ الْأَدْوِيَةَ الْإِلَهِيَّةَ تَنْفَعُ مِنَ الدَّاءِ بَعْدَ حُصُولِهِ، وَتَمْنَعُ مِنْ
وُقُوعِهِ. وَإِنْ وَقَعَ لَمْ يَقَعْ مُضِرًّا- وَإِنْ كَانَ مُؤْذِيًّا - بَيْنَمَا الْأَدْوِيَةُ
الْمَادِّيَّةُ إِنَّمَا تَنْفَعُ بَعْدَ حُصُولِ الدَّاءِ. فَالتَّعْوِذَاتُ وَالْأَذْكَارُ؛ إِمَّا أَنْ
تَمْنَعَ وَقُوعَ هَذِهِ الْأَسْبَابِ، وَإِمَّا أَنْ تَحُولَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ كَمَالِ تَأْثِيرِهَا؛
بِحَسَبِ كَمَالِ التَّعَوُّذِ وَقُوَّتِهِ وَضَعْفِهِ؛ فَالرُّقَى وَالتَّعَوُّذُ تُسْتَعْمَلُ لِحِفْظِ
الصَّحَّةِ، وَإِلِزَالَةِ الْمَرَضِ.

(٦٧) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ" وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (٥٤٨).

٦٣- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ - أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ -؛ قَالَ بِإِصْبِعِهِ هَكَذَا - وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَهَا - وَقَالَ: "بِسْمِ اللَّهِ، تَرْيَهُ أَرْضَنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا" ^{٦٨}.

• قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَأْخُذُ مِنْ رِيقِ نَفْسِهِ عَلَى إِصْبِعِهِ السَّبَابَةِ، ثُمَّ يَضَعُهَا عَلَى التُّرَابِ، فَيَعْلُقُ بِهَا مِنْهُ شَيْءٌ، فَيَمْسَحُ بِهِ عَلَى الْجُرْحِ، وَيَقُولُ هَذَا الْكَلَامَ، لِمَا فِيهِ مِنْ بَرَكَةِ ذِكْرِ اسْمِ اللَّهِ، وَتَقْوِيضِ الْأَمْرِ إِلَيْهِ، وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، فَيَنْضُمُ أَحَدُ الْعُلَاجِينَ إِلَى الْآخَرِ فَيَقْرَأُ النَّائِثِرَ ١.٥ هـ.

٦٤- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ شَكَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ (ثَلَاثًا)، وَقُلْ (سَبْعَ مَرَّاتٍ) : أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَ أَحَازِرُ" ^{٦٩}.

(٦٨) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(٦٩) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

• فِي هَذَا الْعِلَاجِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَالنَّفْيِ إِلَى اللَّهِ، وَالِاسْتِعَاذَةِ بِعِزَّتِهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ الْأَلَمِ ؛ مَا يَذْهَبُ بِهِ. وَتَكَرُّرِهِ ؛ لِيَكُونَ أَنْجَحَ وَأَبْلَغَ، كَتَكَرُّارِ الدَّوَاءِ لاسْتِخْرَاجِ الْمَادَّةِ، وَفِي السَّبْعِ خَاصِيَّةٌ لَا تُوجَدُ فِي غَيْرِهَا .

٦٥- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَوِّذُ أَهْلَهُ، يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، وَيَقُولُ: "اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهَبِ الْبَأْسَ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا" ٧٠.

• فِي هَذِهِ الرُّقِيَّةِ تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِكَمَالِ رُبُوبِيَّتِهِ، وَكَمَالِ رَحْمَتِهِ بِالشِّفَاءِ، وَأَنَّهُ وَحْدَهُ الشَّافِي ، وَأَنَّهُ لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُهُ؛ فَتَضَمَّنَتِ التَّوَسُّلَ إِلَيْهِ بِتَوْحِيدِهِ وَإِحْسَانِهِ وَرُبُوبِيَّتِهِ.

دَوَاءُ الْمَصَابِ (طِبُّ نَفْسِي)

٦٦- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "مَا مِنْ أَحَدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ، اللَّهُمَّ أَجْزِنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِهِ، وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا" ٧١.

(٧٠) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(٧١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

• حُزْنُ الْمُصِيبَةِ يَضُرُّ بِالْبَدَنِ كَضَرِّ الْأَمْرَاضِ. وَفِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَبْلَغُ
عِلَاجٍ لِلْمُصَآبِ، وَأَنْفَعُ لَهُ فِي عَاجِلَتِهِ وَآجِلَتِهِ؛ فَإِنَّهَا تَتَضَمَّنُ أَصْلَيْنِ - إِذَا
تَحَقَّقَ الْعَبْدُ بِمَعْرِفَتِهِمَا تَسَلَّى عَنْ مُصِيبَتِهِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْعَبْدَ وَأَهْلَهُ وَمَا يَمْلِكُهُ
مِلْكُ اللَّهِ تَعَالَى حَقِيقَةً، وَهَذَا عِنْدَهُ عَارِيَّةٌ، فَإِذَا أَخَذَهُ اللَّهُ فَهُوَ كَالْمُعِيرِ يَأْخُذُ
عَارِيَّتَهُ مِنَ الْمُسْتَعِيرِ - كَمَا قَالَتْ امْرَأَةٌ أَبِي طَلْحَةَ لَهُ لَمَّا مَاتَ ابْنُهُ - وَالثَّانِي:
أَنَّ مَرْجِعَ الْعَبْدِ إِلَى اللَّهِ، وَأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُخْلَفَ الدُّنْيَا وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَ يَأْتِي رَبَّهُ فَرْدًا
كَمَا جَاءَ إِلَى الدُّنْيَا فَرْدًا بِلا أَهْلٍ وَلَا مَالٍ؛ فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ هِيَ بَدَايَةُ الْعَبْدِ
وَنِهَائِيَّتُهُ فَكَيْفَ يَفْرَحُ بِمَوْجُودٍ أَوْ يَأْسَى عَلَى مَفْقُودٍ؟! فَفَكَّرُهُ فِي مَبْدَأِهِ وَمَعَادِهِ
مِنْ أَعْظَمِ عِلَاجِ حُزْنِ الْمُصِيبَةِ. وَمِنْ الْعِلَاجِ أَيْضًا: أَنْ يَنْظُرَ فِيمَا أَخَذَ رَبُّهُ؛
فَإِنَّهُ قَدْ أَبْقَى لَهُ أَضْعَافَهُ. وَمِنْ الْعِلَاجِ أَيْضًا: أَنْ يُطْفِئَ نَارَ الْمُصِيبَةِ بِبَرْدِ
النَّاسِ بِأَهْلِ الْمَصَآئِبِ، وَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ فِي كُلِّ وَادٍ بَنُو سَعْدٍ، وَلِيَنْظُرَ يَمَنَةً، فَهَلْ
يَرَى إِلَّا مِحْنَةً؟! ثُمَّ لِيَعْطِفَ يَسْرَةً، فَهَلْ يَرَى إِلَّا حَسْرَةً؟! وَلَوْ فَتَشَّ الْعَالَمَ لَمْ
يَرَ إِلَّا مُبْتَلَى: إِمَّا بِفَوَاتٍ مَحْبُوبٍ أَوْ حُصُولٍ مَكْرُوهٍ. وَأَنَّ الدُّنْيَا إِنْ أَضْحَكَتْ
قَلِيلًا؛ أَبْكَتْ كَثِيرًا، وَإِنْ سَرَّتْ يَوْمًا، سَاءَتْ دَهْرًا، وَإِنْ مَتَّعَتْ قَلِيلًا؛ مَنَعَتْ
طَوِيلًا. وَقَلَّمَا امْتَلَأَتْ دَارُ سُورًا إِلَّا امْتَلَأَتْ حُزْنًا.

قَالَ الْقَائِلُ :

إِذَا نَحْنُ مِنْهُمْ سَوْفَةً نَنْتَصِفُ

فَبَيْنَا نَسُوسُ النَّاسَ وَالْأَمْرُ أَمْرُنَا

فَأَفْ لِدُنْيَا لَا يَدُومُ نَعِيمُهَا تَقَلُّبُ تَارَاتِ بِنَا وَتَصَرَّفُ

وَمِنَ الْعِلَاجِ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْجَزَعَ لَا يَرُدُّهَا بَلْ يُضَاعِفُهَا. وَمِنَ الْعِلَاجِ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ قَوَاتِ (صَلَوَاتِ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ) أَعْظَمُ مِنَ الْمُصِيبَةِ. وَمِنَ الْعِلَاجِ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الَّذِي ابْتَلَاهُ بِهَا هُوَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ وَأَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ؛ فَلَمْ يُرْسِلْ عَلَيْهِ الْبَلَاءَ إِلَّا لِيُمَحِّصَهُ، وَلِيَنْضَرِّعَ إِلَى رَبِّهِ، وَيَسْتَكِينَ إِلَيْهِ. وَمِنَ الْعِلَاجِ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ لَوْلا مَحَنُ الدُّنْيَا؛ لَأَصَابَ الْعَبْدَ مِنْ أَدْوَاءِ الْكِبَرِ وَالْعُجْبِ وَالْفَرَعَنَةِ وَقَسْوَةِ الْقَلْبِ مَا هُوَ سَبَبُ هَلَاكِهِ عَاجِلًا وَ آجِلًا. وَمِنَ الْعِلَاجِ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ مَرَارَةَ الدُّنْيَا هِيَ بَعِينُهَا حَلَاوَةُ الْآخِرَةِ يُقَلِّبُهَا اللَّهُ لَهُ كَذَلِكَ، وَحَلَاوَةُ الدُّنْيَا بَعِينُهَا مَرَارَةُ الْآخِرَةِ؛ فَلَأَنْ يَنْقَلِ مِنْ مَرَارَةٍ مُنْقَطِعَةٍ إِلَى حَلَاوَةٍ دَائِمَةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ عَكْسِ ذَلِكَ، وَالْجَنَّةُ قَدْ حُقِّتْ بِالْمَكَارِهِ، وَبِاللَّهِ لَنَا، فَقَدْ آتَرْنَا الْحَلَاوَةَ الْمُنْقَطِعَةَ عَلَى الْحَلَاوَةِ الدَّائِمَةِ الَّتِي لَا تَزُولُ، وَلَمْ نَحْتَمِلْ مَرَارَةَ سَاعَةٍ بِحَلَاوَةِ الْأَبَدِ، وَلَا ذُلَّ سَاعَةٍ لِعِزِّ الْأَبَدِ، وَلَا مِحْنَةَ سَاعَةٍ لِعَافِيَةِ الْأَبَدِ. وَلَا تَسْتَظِلْ هَذَا الْعِلَاجَ، فَشِدَّةُ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ دَعَتْ إِلَى بَسْطِهِ.

عِلَاجُ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْكَرْبِ (طِبُّ نَفْسِي)

٦٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ

الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ" ^{٧٢}. زاد أَبُو عُوَانَةَ: "ثُمَّ يَدْعُو".

٦٨- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "دَعَاؤُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو؛ فَلَا تَكُنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ" ^{٧٣}.

٦٩- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ - أَوْ: فِي الْكَرْبِ - ؟ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا" ^{٧٤}.

٧٠- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَا أَصَابَ عَبْدًا هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ فَقَالَ: "اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أُمْتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدْلٌ فِي قَضَاؤِكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِيَتْ بِهِ نَفْسُكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ

(٧٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. زاد أَبُو عُوَانَةَ: "ثُمَّ يَدْعُو".

(٧٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الْجَامِعِ (٣٣٨٨).

(٧٤) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (٢٧٥٥).

صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ
فَرَجًا وَفَرَحًا. قَالَ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَتَعَلَّمُهَا؟ فَقَالَ: يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا
أَنْ يَتَعَلَّمَهَا^(٧٥).

٧١- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "دَعْوَةُ ذِي النُّونِ؛ إِذْ دَعَا رَبَّهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: لَا إِلَهَ
إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ
قَطُّ؛ إِلَّا أُسْتَجِيبَ لَهُ"^(٧٦).

• فَلَا يُذْهِبُ الْهَمَّ وَالْغَمَّ وَالْحَزْنَ مِثْلُ التَّوْحِيدِ، وَاعْتِرَافُ أَنَّهُ مَا نَزَلَ بَلَاءٌ
إِلَّا بِذَنْبٍ، وَأَنَّ الْعَبْدَ هُوَ الظَّالِمُ، ثُمَّ التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّقْوِيضُ
إِلَيْهِ، ثُمَّ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِتَدْبِيرٍ وَاجْتِمَاعِ الْقُلُوبِ، مَعَ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ،
وَالْبِرَاءَةِ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ. وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ هِيَ غِذَاءُ الْقُلُوبِ
وَدَوَائُهَا، وَأَضْدَادُهَا هِيَ الدَّاءُ وَالْحِرْمَانُ. فَإِذَا كَانَ الْقَلْبُ صَاحِبًا لَا
مَرِيضًا ذَهَبَ هَمُّهُ وَغَمُّهُ وَحُزْنُهُ وَأُبْدِلَ فَرَحًا وَفَرَجًا.

(٧٥) رَوَاهُ أَحْمَدُ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (١٩٩).

(٧٦) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَالْحَاكِمُ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي الصَّحِيحَةِ (١٧٤٤).

٧٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْفَرْعِ: "أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ، وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونَ" ٧٧.

الهِمَزُ : الْحَقُّ .

• الشَّرُّ الْحَاصِلُ لِلإِنْسَانِ قَدْ يَكُونُ هُوَ السَّبَبُ فِيهِ، وَذَلِكَ بِالدُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي الْمَوْجِبَةِ لِعُصَبِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِقَابِهِ، وَقَدْ يَكُونُ بِسَبَبِ الْغَيْرِ مِنْ شَرِّ الْمَخْلُوقَاتِ، وَأَعْظَمُهَا شَرًّا الشَّيَاطِينُ. فَإِذَا أَعَادَ اللَّهُ عَبْدَهُ مِنْ ذَلِكَ قَبْلَ وَقُوعِهِ، أَوْ أزالَهُ بَعْدَ وَقُوعِهِ، حَصَلَ لَهُ الْإِطْمِئْنَانُ، فَيَذْهَبُ عَنْهُ الْأَرْقُ وَيَأْتِيهِ النُّوْمُ.

الصَّحَّةُ وَالْعَافِيَةُ

٧٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "نِعْمَتَانِ مَغْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ" ٧٨.

(٧٧) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَهُوَ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ كَمَا فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ (١٦٠١).

(٧٨) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

• وَالْمَغْبُوتُ: هُوَ الدُّنَى لَا يَرْتَحُ لِأَنَّهُ يُخَدَعُ، فَالصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ رَأْسُ مَالٍ عَظِيمٍ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَزْحَكُونَ فِيهِمَا؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَخْدَعُهُمْ، وَهُمْ يَتَّبِعُونَهُ .

٧٤- عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحْصِنٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ أَصْبَحَ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، آمِنًا فِي سِرِّهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحَذَائِيرِهَا " ٧٩.

فِي سِرِّهِ: فِي مَسَلِكِهِ وَمَذْهَبِهِ وَمَوْضِعِهِ. حِيزَتْ: جُمِعَتْ. بِحَذَائِيرِهَا: بِجَوَانِبِهَا.

٧٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: " أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّعِيمِ؛ أَنْ يُقَالَ لَهُ : أَلَمْ نُصِحَّ لَكَ جِسْمَكَ، وَتَرَوْكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ؟ " ٨٠.

٧٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لِعِمِّهِ الْعَبَّاسُ: " يَا عَمُّ: أَكْثَرَ الدُّعَاءِ بِالْعَافِيَةِ " ٨١.

(٧٩) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (٢٣١٨).

(٨٠) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ جِبَانَ وَالْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (٥٣٩).

(٨١) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (١٥٢٣).

٧٧ - وَعَنْ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي شَيْئاً أَسْأَلُهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ. قَالَ: سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ. فَمَكُنْتُ أَيَّاماً، ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي شَيْئاً أَسْأَلُهُ اللَّهَ. فَقَالَ لِي: يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولَ اللَّهِ، اسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^{٨٢}.

٧٨ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: " سَلُوا اللَّهَ الْيَقِينَ وَالْمُعَافَاةَ؛ فَمَا أُوتِيَ أَحَدٌ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْعَافِيَةِ "^{٨٣}.

● فَجَمَعَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَيْنَ عَافِيَتَيِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَلَا يَتِمُّ صَلَاحُ الْعَبْدِ فِي الدَّارَيْنِ إِلَّا بِالْيَقِينِ وَالْعَافِيَةِ، فَالْيَقِينُ يَدْفَعُ عَنْهُ عُقُوبَاتِ الْآخِرَةِ، وَالْعَافِيَةُ تَدْفَعُ عَنْهُ أَمْرَاضَ الدُّنْيَا فِي قَلْبِهِ وَبَدَنِهِ.

٧٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَرْفَعُهُ - : " سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ وَالْمُعَافَاةَ؛ فَمَا أُوتِيَ أَحَدٌ بَعْدَ يَقِينٍ خَيْرًا مِنْ مُعَافَاةٍ "^{٨٤}.

(٨٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ. وَانْظُرْ تَحْتَ الصَّحِيحَةِ (١٥٢٣).

(٨٣) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَابْنُ جِبَانَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "صَحِيحِ مَوَارِدِ الظُّمَّانِ" (٢٠٥٣).

(٨٤) رَوَاهُ ابْنُ جِبَانَ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي " صَحِيحِ مَوَارِدِ الظُّمَّانِ " (٢٠٥٤).

العفو: إزالة الشرور الماضية. **والعافية:** إزالة الشرور الحاضرة. **والمعافاة:** إزالة الشرور المستقبلية.

• فَشَأْنُ الْعَافِيَةِ شَأْنٌ عَظِيمٌ. وَهِيَ مَنْ أَجَلَ نِعَمَ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ، وَأَجَزَلَ عَطَايَاهُ وَأَوْفَرَ مَنَحِهِ، بَلَّ الْعَافِيَةُ الْمُطْلَقَةُ أَجَلَ النِّعَمِ عَلَى الْإِطْلَاقِ (أَعْنِي عَافِيَةُ الدِّينِ وَالْدُنْيَا). وَهَدْيُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي عَافِيَةِ الْبَدَنِ وَصِحَّتِهِ أَفْضَلُ هَدْيٍ تُحْفَظُ بِهِ الصِّحَّةُ؛ فَإِنَّ حِفْظَهَا مَوْقُوفٌ عَلَى حُسْنِ تَدْبِيرِ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمَلْبَسِ وَالْمَسْكَنِ وَالْهَوَاءِ، وَالنَّوْمِ وَالْيَقِظَةِ، وَالْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ، وَالْمَنَاحِ وَالْإِسْتِفْرَاحَ وَالْإِحْتِبَاسَ، فَإِذَا حَصَلَتْ هَذِهِ عَلَى وَجْهِ الْإِعْتِدَالِ؛ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى دَوَامِ الصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ، وَقَدْ جَاءَ الْهَدْيُ النَّبَوِيُّ بِالْإِعْتِدَالِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَمِنْ ذَلِكَ صِحَّةُ الْبَدَنِ. فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَ هَدْيَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي ذَلِكَ وَيَتَأَدَّبَ بِهِ. فَأَمَّا الْمَطْعَمُ وَالْمَشْرَبُ: فَكَانَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْيَاسِ. وَإِذَا عَاقَتْ نَفْسُهُ الطَّعَامَ لَمْ يَأْكُلْهُ - وَهَذَا أَصْلُ عَظِيمٍ فِي حِفْظِ الصِّحَّةِ - وَكَانَ يُحِبُّ اللَّحْمَ وَيَأْكُلُ مِنْهُ مَا خَفَّ كَلْحَمِ الذَّرَاعِ وَالرَّقَبَةِ؛ لِأَنَّهُ أَخَفُّ عَلَى الْمَعِدَةِ وَأَسْرَعُ انْهَضَامًا. وَكَانَ يَأْكُلُ مِنْ فَاكِهِةِ بَلَدِهِ عِنْدَ مَجِيئِهَا - وَهَذَا أَيْضًا مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ حِفْظِ الصِّحَّةِ -. وَكَانَ لَا يَأْكُلُ مُتَكَبِّرًا بَلْ يَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ،

وَيَأْكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَكَانَ يَأْكُلُ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثَ؛ لِأَنَّهُ أَرْفَقَ بِالْهَضْمِ فِي الْمَعِدَةِ. وَكَانَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَشْرَبُ الْحُلُوَّ الْبَارِدَ، وَيَشْرَبُ الْمَاءَ الْبَائِتَ فِي إِنَاءٍ؛ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ مِنَ الْمَأْخُودِ وَقَتَ اسْتِقَائِهِ. وَكَانَ يَشْرَبُ قَاعِدًا. وَرَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَانِمًا. وَكَانَ يَشْرَبُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ وَيَقُولُ: " إِنَّهُ أَرَوَى وَأَمْرًا وَأَبْرَأُ "[(رَوَاهُ مُسْلِمٌ): أَرَوَى: أَشَدُّ رِيًّا وَأَبْلَغُهُ وَأَنْفَعُهُ. وَأَبْرَأُ: مِنَ الْبُزْرِ - وَهُوَ الشَّقَاءُ - . وَأَمْرًا: مَرِي الطَّعَامُ: إِذَا دَخَلَ بِسُهُولَةٍ، وَخَالَطَ بِسُهُولَةٍ وَلَدَّ وَنَفَعَ]. وَكَانَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَأْمُرُ بِتَغْطِيَةِ الْإِنَاءِ وَإِكَاءِ السَّقَاءِ؛ لِأَنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ وَهِيَ لَيْلَةُ أَرْبَعَاءَ. وَنَهَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ إِذَا تَعَدَّدَ الشَّارِبُونَ مِنْهُ. وَنَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ ثَلْمَةِ الْقَدَحِ، وَأَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ. وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَدَابِ النَّبَوِيَّةِ. وَأَمَّا الْمَلْبَسُ: فَكَانَ يَلْبَسُ الْإِزَارَ وَالرِدَاءَ، وَهِيَ خَفِيفَةٌ عَلَى الْبَدَنِ - وَيَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَالْعِمَامَةَ. وَكَانَ لَا يُطِيلُ ثَوْبَهُ، بَلْ كَانَ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، فَلَا يُؤْذِي الْمَاشِيَ بِهِ، وَلَا يَحْمِلُ الْوَسَخَ. وَكَانَ يَلْبَسُ الْخِفَافَ، وَيَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ الْبَيَاضَ وَأَمَرَ بِذَلِكَ، وَكَذَا كَانَ يَلْبَسُ الْحَبْرَةَ: (وَهِيَ مَا كَانَ مُحْطَطًا). وَأَمَّا الْمَسْكَنُ: فَلَمَّا عَلِمَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ عَلَى ظَهْرِ سَيْرٍ، وَأَنَّ الدُّنْيَا مَرْحَلَةٌ مُسَافِرٌ - يَنْزِلُ فِيهَا مُدَّةَ عُمُرِهِ، ثُمَّ يَنْتَقِلُ عَنْهَا إِلَى الْآخِرَةِ؛ لَمْ يَكُنْ مِنْ هَدْيِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهْدِي أَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُ؛ الْاِعْتِنَاءُ بِالْمَسَاكِينِ وَتَشْيِيدُهَا

وَرَحَرَفَتِهَا وَتَوَسَّعَتْهَا، بَلْ كَأَنْتَ مِنْ أَحْسَنِ مَنَازِلِ الْمُسَافِرِ: تَقِي الْحَرَ وَالْبَرْدَ،
وَتَسْتُرُ عَنِ الْعُيُونِ، وَتَمْنَعُ مِنْ وُلُوجِ الدَّوَابِّ، وَلَا يَخَافُ سُقُوطُهَا لِقَرِطِ ثِقَلِهَا،
وَلَيْسَتْ تَحْتَ الْأَرْضِ فَتُؤْذِي سَاكِنَهَا، وَلَا فِي غَايَةِ الِازْتِفَاعِ، بَلْ وَسْطًا، وَتِلْكَ
أَعْدِلُ الْمَسَاكِينِ، وَكَأَنْتَ طَيِّبَةً، وَلَمْ يَكُنْ فِي الدَّارِ كَنِيفٌ تَظْهَرُ رَائِحَتُهُ. وَأَمَّا
النَّوْمُ وَالْيَقَظَةُ: فَكَانَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيَقُومَ آخِرَهُ،
وَهَذَا غَايَةُ صَلَاحِ الْقَلْبِ وَالْبَدَنِ، وَالدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَكَانَ لَا يَنَامُ فَوْقَ الْقَدْرِ
الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ، وَكَانَ يَنَامُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ذَاكِرًا رَبَّهُ حَتَّى تَغْلُبُهُ عَيْنَاهُ، وَكَانَ
لَا يُبَاشِرُ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ، وَلَا يَنَامُ عَلَى الْفُرْشِ الْعَالِيَةِ، بَلْ يَتَّخِذُ وَطْأً مِنْ أَدَمٍ
حَشَوَهَا لَيْفًا. وَلِلنَّوْمِ فَائِدَتَانِ: سُكُونُ الْجَوَارِحِ وَهَضْمُ الْغِذَاءِ. وَالنَّوْمُ عَلَى
الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ مُضِرٌّ بِالْقَلْبِ بِسَبَبِ مِيلِ الْأَعْضَاءِ إِلَيْهِ، فَتَنْصَبُ إِلَيْهِ الْمَوَادُّ.
وَأَرْدَأُ النَّوْمِ: النَّوْمُ عَلَى الظَّهْرِ. وَلَا يَضُرُّ الِاسْتِقَاءُ عَلَيْهِ لِلرَّاحَةِ مِنْ غَيْرِ نَوْمٍ.
وَأَرْدَأُ النَّوْمِ: النَّوْمُ أَوَّلَ النَّهَارِ. وَنَهَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْفُعُودِ بَيْنَ
الظِّلِّ وَالشَّمْسِ. وَكَانَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَسْتَيْقِظُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ
- وَهُوَ الدِّيْكُ - فَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُكَبِّرُهُ وَيُهَلِّلُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يَسْتَأْذِنُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي
رَاغِبًا وَرَاهِبًا، فَأَيُّ حِفْظٍ لِحَاةِ الْقَلْبِ وَالْبَدَنِ فَوْقَ هَذَا؟ وَأَمَّا الرِّيَاضَةُ:
فَرِيَاضَةُ النَّفُوسِ بِالتَّعَلُّمِ وَالتَّادُّبِ، وَالصَّبْرِ وَالتَّوْبَاتِ، وَالْإِفْدَامِ وَالشَّجَاعَةِ،
وَالسَّمَّاحَةِ وَفِعْلِ الْخَيْرِ وَالْإِحْسَانِ. وَأَمَّا رِيَاضَةُ الْبَدَنِ فَقَدْ صَنَّفَ ابْنُ الْقَيِّمِ كِتَابًا

فِي ذَلِكَ سَمَاءُ "الْفُرُوسِيَّة" ذَكَرَ فِيهِ مِنَ الرِّيَاضَاتِ النَّافِعَةِ: الْمُسَابَقَةُ عَلَى
الْأَقْدَامِ، وَالرِّمَاطِيَّة، وَالسَّبَاحَةُ، وَرُكُوبَ الْخَيْلِ، وَنَحْوَهَا مِنَ الرِّيَاضَاتِ النَّافِعَةِ، لَا
هَذِهِ الرِّيَاضَاتِ الْمَأْخُودَةُ عَنِ الْكُفَّارِ وَالَّتِي لَا نَفْعَ فِيهَا وَلَا أَثَرَ. وَأَمَّا الْجِمَاعُ:
فَقَدْ حَثَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى الزَّوْاجِ، وَخَاصَّةَ الشَّبَابِ؛ فَإِنَّهُ
أَغْضُ لِلْبَصَرِ وَأَحْفَظُ لِلْفَرْجِ. وَهُوَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَكْثَرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ
نِسَاءً، وَكَانَ يَطُوفُ عَلَيْهِنَ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ، وَرُبَّمَا اغْتَسَلَ عِنْدَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ.
وَأَمَرَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْوَضُوءِ بَيْنَ الْجَمَاعَتَيْنِ - عِنْدَ الْمُعَاوَذَةِ -
وَعَلَّلَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ أَنْشَطُ لِلْعُودِ. وَنَدَبَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى نِكَاحِ
الْأَبْكَارِ فَإِنَّهُنَّ أَعَذَبُ أَفْوَاهًا وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا. وَحَرَّمَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
وَطَاءَ الْحَائِضِ وَالنَّفْسَاءِ وَإِثْنَانِ الْمَرْأَةَ فِي دُبُرِهَا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَدَى، كَمَا قَالَ
تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْرِضُوا لِلنِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ وَلَا
تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ
الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة : ٢٢٢].

حِفْظُ الصَّحَّةِ بِالطَّيِّبِ (طِبُّ نَفْسِي)

٨٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: " مَنْ عَرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ؛ فَلَا يَرُدُّهُ؛ فَإِنَّهُ طَيْبُ الرِّيحِ، خَفِيفُ الْمَحْمَلِ " ^{٨٥}.

٨١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ " ^{٨٦}.

٨٢ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " نَظَّفُوا أَفْنَاءَكُمْ وَسَاحَاتِكُمْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ، يَجْمَعُونَ الْأَكْبَاءَ فِي دُورِهِمْ " ^{٨٧}.

وَالْأَكْبَاءُ جَمْعُ كِبَا : وَهِيَ الْكُنَاسَةُ .

٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " إِنْ لِلَّهِ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، وَإِنْ كَانَ لَهُ طَيْبٌ أَنْ يَمَسَّ مِنْهُ " ^{٨٨}.

(٨٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(٨٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

(٨٧) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ . وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ بِشَوَاهِدِهِ كَمَا فِي " جَلْبَابِ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ " ص ١٩٧ .

(٨٨) رَوَاهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ وَابْنُ حِبَانَ . وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي تَغْلِيْقِهِ عَلَى ابْنِ خُرَيْمَةَ.

• الرَّائِحَةُ الطَّيِّبَةُ غِذَاءُ الرُّوحِ، وَالرُّوحُ مَطِيَّةُ الْقُوَى، وَالْقُوَى تَزْدَادُ بِالطَّيِّبِ؛ لِأَنَّهُ يُفْرِحُ الْقَلْبَ، وَيَسُرُّ النَّفْسَ، وَيَبْسُطُ الرُّوحَ. وَالْمَلَائِكَةُ تُحِبُّهُ، وَالشَّيَاطِينُ تَنْفِرُ مِنْهُ؛ فَالطَّيِّبُ يَمِيلُ إِلَى الطَّيِّبِ، وَالْحَبِيثُ يَمِيلُ إِلَى الْحَبِيثِ.

حِفْظُ صَحَةِ الْعَيْنِ (طِبُّ الْعُيُونِ)

٨٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخَلَّةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا ثَلَاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ"⁸⁹.

٨٥ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اكْتَحَلَ : يَجْعَلُ فِي الْيَمِينِ ثَلَاثًا يَبْتَدِئُ بِهَا، وَيَخْتِمُ بِهَا، وَفِي الْيُسْرَى ثِنْتَيْنِ"⁹⁰.

• فَلَا مَانَعَ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْوَثْرُ بِاعْتِبَارِ الْعَيْنَيْنِ مَعًا، أَوْ بِاعْتِبَارِ كُلِّ عَيْنٍ عَلَى حِدَةٍ. وَكَوْنُهُ بِاعْتِبَارِ الْعَيْنَيْنِ مَعًا أَرْجَحُ ؛ لِأَنَّهُ يَتَّقُ مَعَ مَوَاضِعِ تَفْضِيلِ الْيَمْنَى عَلَى الْيُسْرَى . وَصَحَّ عَنْهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ: " كَانَ يَكْتَحِلُ وَثْرًا " ، لَكِنْ هَذَا مُجْمَلٌ ، وَالَّذِي قَبْلَهُ مُفَصَّلٌ .

(٨٩) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي هِدَايَةِ الرَّوَاهِ (٤٣٩٨) .

(٩٠) وَلَهُ شَوَاهِدٌ مِنْ حَبِيثِ أَنَسٍ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كَمَا فِي الصَّحِيحَةِ (٦٣٣).

٨٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَرْفَعُهُ - : "عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ؛ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ" ⁹¹.

٨٧ - وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ؛ فَإِنَّهُ مُنْبِتَةٌ لِلشَّعْرِ، مَذْهَبَةٌ لِلْقَذْيِ، مَصْفَاةٌ لِلْبَصَرِ" ⁹².

❖ فِي الْكُلِّ حِفْظُ صِحَةِ الْعَيْنِ، وَتَقْوِيَةٌ لِلْبَصَرِ، وَجَلَاءٌ لَهَا، وَلَهُ عِنْدَ النَّوْمِ مَزِيدٌ فَضْلٌ.

التداوي بالحبة السوداء (طَبُّ عَامٍّ)

٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : "عَلَيْكُمْ بِهِذِهِ الْحَبَّةِ السَّودَاءِ؛ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ" ⁹³.

السَّامُ: الْمَوْتُ

• فَالْحَبَّةُ السَّودَاءُ كَثِيرَةُ الْمَنَافِعِ، وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٩١) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (٧٢٤).

(٩٢) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي " الْحِلْيَةِ ". وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (٦٦٥).

(٩٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

السَّوَاكِ (طِبُّ أَسْنَانِ)

٨٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ " ⁹⁴.

● الأَحَادِيثُ فِي السَّوَاكِ كَثِيرَةٌ. وَهُوَ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ. وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ. وَإِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوعُ فَأَهُ بِالسَّوَاكِ. وَفِي السَّوَاكِ مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ: نَظَافَةٌ وَصِحَّةٌ.

ماء زمزم

٩٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ " ⁹⁵.

● ماءُ زَمْزَمَ سَيِّدُ الْمِيَاهِ وَأَشْرَفُهَا وَأَجْلُهَا قَدْرًا، وَأَحَبُّهَا إِلَى النَّفْسِ، وَأَغْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ النَّاسِ، وَهِيَ هُرْمَةٌ جَبْرِيلَ (أَي: شَقُّهُ لَهَا)، وَسُقْيَا إِسْمَاعِيلَ ، وَهِيَ " طَعَامٌ طَعْمٌ، وَشِفَاءٌ سُقْمٌ " ، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرْسِلُ لِمَنْ يَأْتِي مَكَّةَ أَنْ يَأْتِيَ لَهُ مِنْ زَمْزَمَ .

الدَّوَاءُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ

(٩٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(٩٥) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ (١١٦٢).

٩١- عن أبي خزيمة رضي الله عنه قال: قلت يارسول الله: أريت دواءً نتداوى به، ورقي نسترقى بها، وتقي نتقيها، أترد من قدر الله شيئاً؟ قال: إنها من قدر الله عز وجل " 96.

الله الطبيب

٩٢- عن أبي رزمة قال: دخلت مع أبي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرأى أبي الذي بظهره، فقال: دعني أعالج الذي بظهرك، فإني طبيب، فقال: أنت رفيق، والله الطبيب " 97.

النظافة صحة (طب وقائي)

٩٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من نام وفي يده غمر فلم يغسله، فأصابه شيء؛ فلا يلومن إلا نفسه " 98.

(٩٦) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ. "التَّغْلِيقَاتُ الْجَسَانُ". (٦٠٦٨).

(٩٧) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ. وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ. هَذَانِ الرَّوَاهُ (٣٤٠٢)، وَالْإِرْوَاءُ (٢٣٠٣)، وَالصَّحِيحَةُ (١٥٣٧).

(٩٨) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ. وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ. صَحِيحُ الْجَامِعِ (٨٠٤) وَالصَّحِيحَةُ

الْعَمْرُ: رَنَحُ اللَّحْمِ.

- فالإسلام دين الطهارة والنظافة في كل ما يتعلق بالمسلم: في بدنه ومسكنه وملبسه ومسجده وفراشه وغير ذلك؛ عبادة الله، وحفظاً للصحة.

الغضب ضارٌّ بالصحة (طَبُّ نَفْسِي)

٩٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوصني قال: لا تغضب . فردّد مراراً. قال: لا تغضب⁹⁹.

✽ فالغضب من الأشياء المدمرة للبدن ، ويعطي الفرصة لفتح مداخل الجسم أمام الجنّ والشياطين ، ويسببُ جهداً على الأعصاب ، والقلب ، وربما يؤدي إلى السكتة القلبية أو الجلطة أو الانهيار العصبيّ أو ضَعْفِ المناعة ؛ فيحوّل الخلايا إلى سرطانية، كما أثبتت الدراسات العلمية.

الفِرَاسَةُ ودخولها في العلاج

٩٥- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إن لله عبداً يعرفون الناس بالتَّوَسُّمِ " ¹⁰⁰.

(٩٩) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

❦ فالطبيب ينظرُ في مزاجِ البدنِ وفي اللونِ واللّمسِ والعينِ، فيستدلُّ بما يظهرُ على ما يخفى مِنَ المرضِ. قال الله تعالى: ﴿لَئِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥].

وَبِهَذَا يَنْتَهِي الْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الْمَجْمُوعِ ، أُرِدْتُ بِهِ التَّنْبِيْهَ بِمَا ذَكَرَ عَلَى مَا لَمْ يُذَكَّرْ مِنَ الصِّحَةِ وَالطَّبِّ . وَالْمَدَارُ عَلَى صِلَاحِ الْقَلْبِ فَإِنَّهُ الْمُضْعَغَةُ الَّتِي إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَالصِّحَّةُ بِاخْتِصَارٍ هِيَ اتِّبَاعُ الْهَدْيِ النَّبَوِيِّ فِي كُلِّ شَيْءٍ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْمَلَ الْخَلْقِ قَلْبًا وَقَلْبًا، وَقَدْ جَاءَ بِالْحَنِيفِيَةِ السَّمْحَةِ الَّتِي هِيَ أَسَاسُ صِحَّةِ الْقَلْبِ وَالْبَدَنِ ؛ وَلِذَا كَانَ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَيِّبَ النَّفْسِ دَائِمًا، حُبَّبَ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا الطَّيِّبُ وَالنِّسَاءُ؛ فَيُسَرُّ بِذَلِكَ، ثُمَّ يَتِمُّ سُرُورُهُ وَقُرَّةُ عَيْنِهِ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ فِي الصَّلَاةِ. فَلَا إِفْرَاطَ وَلَا تَفَرُّيطَ، وَمَنْ لَزِمَ الْإِعْتِدَالَ - بِاتِّبَاعِ الْهَدْيِ النَّبَوِيِّ - كَانَ فِي أَتَمِّ الصِّحَّةِ.

وَأَخْتِمُ بِمَا قَالَهُ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي أَخْرِكَاتِهِ فِي الطَّبِّ النَّبَوِيِّ حَيْثُ قَالَ: "... وَلَا تُبَادِرْ إِلَى تَحْرِيمِ مَا وَسَّعَ اللهُ عَلَى عِبَادِهِ وَعَفَا عَنْهُمْ ...

(١٠٠) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ". وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (١٦٩٣).

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَاحِبَ الْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ
يَبْتَسِمُ وَيَضْحَكُ، وَرُبَّمَا مَزَحَ وَجَارَى زَوْجَتَهُ ، وَأَرْكَبَ ابْنَتِي بِنْتَيْهِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ
عَلَى ظَهْرِهِ ... وَيَرْكَبُ الْفَرَسَ [الْعَرِيَّ] ... وَيَقُولُ لِعَامِرِ [بْنِ الْأَكْوَعِ]:
أَسْمِعْنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ [أَي : إِنْشَادِكَ]، وَيَتَقَرَّجُ عَلَى لَعِبِ الْحَبَشَةِ وَزَفْنِهِمْ [أَي
: رَفْصِهِمْ] ... [وَأَمَّا] كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ وَصْفِهِ بِمَا ذَكَرْنَا صَوَامًا
قَوَامًا بَكَاءٍ مِنْ عَظَمَةِ اللَّهِ، وَأَوَاهًا مُنِيبًا حَلِيمًا وَقُورًا، إِلَيْهِ قَدْ انْتَهَى الْحِلْمُ وَالْعِلْمُ
وَالسَّخَاءُ وَالنَّبَالَةُ وَالشَّجَاعَةُ، وَفِيهِ جُمِعَتِ الْمَحَاسِنُ وَالْأَخْلَاقُ الْحَمِيدَةُ الْمَرْضِيَّةُ
، وَبِمَجْمُوعِ مَا ذَكَرْنَا صَارَ أَكْمَلُ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ... " ا.هـ. مُخْتَصَرًا.

فَهَا هِيَ الصَّحَّةُ أَخِي الْمُسْلِمُ بَيْنَ يَدَيْكَ: فِيمَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَلْبًا وَقَالِبًا. فَإِيَّاكَ وَمَصَاحِبَةَ الْمَوْتَى وَالْمَرْضَى مِمَّنْ كَفَرُوا بِهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ نَافَقَ فِي دِينِهِ. وَعَلَيْكَ بِصُحْبَةِ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ
أَهْلِ الصَّحَّةِ فِي الدِّينِ وَالْعَافِيَةِ وَالْيَقِينِ.

وَكَتَبَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَعْدُ بْنُ السَّيِّدِ الشَّالَ

بِدُبْنِي ، شَعْبَانَ ١٤٣٤ هـ .